مجلة كلية الآداب بقنا (دورية أكاديمية علمية محكمة)

البروخريا (προχρεία) في مصر خلال العصر الروماني

د/ محمد حمدان إبراهيم أحمد

مدرس بقسم التاريخ

كلية الآداب – جامعة جنوب الوادي

DOI: 10.21608/qarts.2025.410528.2283

مجلة كلية الآداب بقنا – جامعة جنوب الوادي – المجلد (٣٤) العدد (٦٨) يوليو ٢٠٢٥

الترقيم الدولي الموحد للنسخة المطبوعة ISSN: 1110-614X

الترقيم الدولي الموحد للنسخة الإلكترونية ISSN: 1110-709X

موقع المجلة الإلكتروني: https://qarts.journals.ekb.eg

البروخريا (προχρεία) في مصر خلال العصر الروماني

الملخص:

يعني مصطلح "البروخريا" (προχρεία) في الوثائق البردية: دفع مبلغ من المال مُقَدَّمًا، أو قرضًا (سُلفة) من دون فائدة، وذُكر لأول مرة في وثيقة من أوكسيرينخوس تعود لعام ٩٩م. وتدل البروخريا– في معظم الوثائق– على مبلغ من المال يحصل عليه المدين من الدائن مقابل الالتزام بعمل حتى سداد المبلغ محل الاتفاق، على أن يُسدد المبلغ الأصلي دون فائدة عليه. ولا يحق للمدين ترك العمل أو إنهاء التعاقد طالما كان الدين قائمًا، ويتعهد في اتفاق مكتوب بالاستمرار في العمل لحين سداد المبلغ. وتتجلى وثائق البروخريا بشكل كبير في إقليم أوكسيرينخوس مقارنة بالمناطق الأخرى. وتوضح هذه الورقة البحثية في البداية المقصود بمصطلح "البروخريا"، حيث فُسر بأنه: دفع مُسبق للأجر، أو دفع مُقَدَّم أجر، أو قرض مقابل الالتزام بعمل، ثم تتطرق لطبيعة البروخريا في ضوء الوثائق البردية التي وصلت إلينا من القرنين الثاني والثالث الميلاديين– مع الاستعانة بوثائق متأخرة عند الضرورة. وتناقش الدراسة في النهاية التوصيف القانوني لاتفاقيات البروخريا، وطريقة تدوينها.

الكلمات المفتاحية: البروخريا، الأجر، القرض، مصر، العصر الروماني.

مقدمة:

ذُكر مصطلح البروخريا (προχρεία) لأول مرة في وثيقة قانونية في عقد إيجار من أوكسيرينخوس (Oxyrhynchus) يعود لعام ٩٩م، يُقر فيه المستأجر بحصوله على سُلفة "بروخريا" مقدارها ثمانية وعشرون دراخمة تُسدد مع المحصول[١]. واختلف الباحثون حول ماهية البروخريا والاتفاقيات الناتجة عنها، هل هي إقرار بسيط باستلام مقدم أجر، أم أنها كانت نوعًا من اتفاقيات الائتمان، يتم فيها تحديد الخدمة التي يجب على المدين أداؤها لسداد فائدة القرض أو الدين. وفي هذا النوع الأخير إما أن يتم رد المبلغ الأصلي عند إنجاز الخدمة، أو إعادته إما بناء على إرادة المدين أو إرادة الدائن– في أغلب الأحيان[٢]. ويشير التوزيع الجغرافي لوثائق البروخريا إلى أنها تتركز بشكل كبير في إقليم أوكسيرينخوس مقارنة بالمناطق الأخرى، انظر (شكل١).

وبعد قراءة الوثائق البردية التي تم الاستشهاد بها وجد أن اتفاقيات "البروخريا"، هي: اتفاقيات يتم بموجبها تقديم مبلغ من المال مقابل الالتزام بعمل، مع تعهد المدين برد هذا المبلغ دون فائدة. لذا أعتقد أن أفضل وصف لمصطلح "البروخريا"، هو: "سُلفة نقدية مقابل الالتزام بعمل". وصفتها بالسُلفة؛ لأنها جاءت في مبالغ صغيرة أقل من القروض، كما أن الوثائق لم تذكرها بمسمى قرض بشكل صريح، فضلًا عن أنها لم تُحدد فائدة على أصل المبلغ. أما عن عدم وصفها بمقدم أجر، أو بدفعٍ مُسبقٍ للأجر؛ لأنه ورد في معظم الوثائق أن العامل سيقوم بسداد المبلغ كاملًا عند استحقاقه دون أن يُخصم منه

(1) *SB* X 10274= *P.Oxy*. VI 975 (Oxyrhynchus, 98/ 99 AD.), ll. 11-15:
κ̣αὶ ἔσχ[ον] τ̣ὰς τῆς προχ̣ρ̣ίας
ἀργυρίο̣υ [δρ]αχμὰς ἔκοσι ὀκ-
το ἃς καὶ ἀ̣ποδόσω ἅμα τ̣ῇ
μ̣ῆ τ̣ρύ[γ]η χορὶς ὃν ἄ̣λ̣λ̣ω̣ν
προωφιλο ὡς πρόκειται

(2) Freu, C., "Copies of Labour Contracts in Roman and Late Antique Egypt: In stitutions and Society", *The Journal of Juristic Papyrology* 48 (2018), 124.

شيء مقابل فترة عمله، ولم يُذكر فيها أيضًا أن استحقاق المبلغ يُعد ملغيًا عند انتهاء العمل أو الخدمة. أما عن وصفها بأنها مقابل الالتزام بعمل فهو ما أكدته جميع الوثائق التي وردت فيها.

أما عن الدراسات السابقة التي تطرقت لاتفاقيات البروخريا، فكانت جميعها تعود للعصر الروماني المتأخر، مثل: دراسة مالناتي وموريتي (Malnati & Moretti) بعنوان: "P. STRAS. INV. GR. 1550: Un Contrat de προχρεια" التي تناولت اتفاق بروخريا لصانع نسيج، يؤرخ بالقرن السادس الميلادي، وجاءت هذه الدراسة في صفحتين فقط[٣]. ودراسة جوردنز (Jördens) بعنوان: " P. Bodl. I 82: Ein προχρεια-Vertrag"، التي جاءت في أربع صفحات، وتناولت اتفاق البروخريا الوارد في الوثيقة المذكورة، التي تعود للقرن السادس أيضًا[٤]. ودراسة إسلير (Essler) بعنوان: "προχρεία-Vertrag für Arbeiten im Obstgarten"، التي تناولت اتفاق البروخريا الوارد في الوثيقة (*P.Würzb*. II 44)، التي تؤرخ بالقرن الخامس الميلادي[٥]. ودراسة أخرى تناولت البروخريا في الضياع الكبرى أواخر العصور القديمة– حاولت التوصل إليها عن طريق التواصل مع الباحث؛ لكن دون جدوى– يتضح من عنوانها أنها اقتصرت على دراسة البروخريا في الضياع الكبرى، واقتصرت على العصر الروماني المتأخر، حيث نمت الضياع والملكيات الإقطاعية، كما لم يحدد الباحث مصر بعينها

(3) Malnati. A., Moretti A.F., "P. STRAS. INV. GR. 1550: Un Contrat de προχρεια", *Zeitschrift für Papyrologie und Epigraphik* 113 (1996) 219- 220.

(4) Jördens, A., "P. Bodl. I 82: Ein προχρεια-Vertrag", *Zeitschrift für Papyrologie und Epigraphik* 116 (1997), 81- 84.

(5) Essler, H., "προχρεία-Vertrag für Arbeiten im Obstgarten", In Essler, H. (ed.), *Mitteilungen aus der Würzburger Papyrussammlung II (P.Würzb. II)*, (Berlin, 2024),117-122.

موقعًا لدراسته[٦].

يتبين أن الدراسات السابقة جميعها قد اعتمدت على وثائق من العصر الروماني المتأخر، في حين ستُركز الدراسة هنا على القرنين الثاني والثالث الميلاديين، حيث توصلت الدراسة إلى نقش وإحدى وعشرين وثيقة بردية تعود لهذه الفترة– واحدة منها تؤرخ بعام ٩٩م– انظر (شكل٢). وتحاول الدراسة توضيح المقصود بمصطلح "البروخريا"، حيث ورد في بعض الدراسات بوصفه دفع مُقَدَّم أجر، أو دفعًا مُقَدَّمًا للأجر، ووصفته أخري بأنه قرض مقابل الالتزام بعمل. ثم تتطرق الدراسة لطبيعة البروخريا في ضوء الوثائق البردية، وفي النهاية تناقش السياق القانوني لها، وطريقة تدوينها.

أولًا: ماهية البروخريا (προχρεία)

يُترجم مصطلح "بروخريا" في الوثائق البردية بمعنى: قرض (سُلفة)، وبمعني: الدفع مقدمًا[٧]. ويشير إلى المال أو القرض المقدم مقابل أداء عمل مستقبلي، ولا تنتج عنه فائدة[٨]. ويُفسر باناجي (Banaji) ما يُسمي باتفاقيات البروخرياي على أنها مقدمات للأجور[٩]، ويذهب بن عيسى (Benaissa) إلى وصفها بأنها مقدمات أو سُلف مالية مشروطة أو قروضًا تستهلك غالبا أثناء إنجاز مهمة ما بدلًا من عدها أجورًا مباشرة مقابل

(6) Sieving, W., *Prochreia in Late Antique Large Estates*, (MA., Oxford University, 2024).
(7) LSJ, προχρεία
(8) Galeotti, S., "Perdita del carico e diritto al nolo: considerazioni in tema di 'locatio mercium vehendarum", *Archivio giuridico online (issn 2282 2828)*, vol. 2, n. 2 (2023), 849 n. 54.
(9) Banaji, J., *Theory as History: Essays on Modes of Production and Exploitation*, (Leiden, 2010), 175.

عمل[١٠]. ووصفها المغربي بأنها: قرض مقدم مقابل عمل[١١]. بينما يصفها هيكي (Hickey) بأنها مقدمات أجور في هيئة قروض، استخدمها مُلاك الأراضي (*geouchoi*) لزيادة روابط التبعية، ويمكن عدها أيضًا بمثابة إحدى أشكال الاعتماد على الآخرين– أو بمثابة تدفق لرأس المال، يتم استهلاكه أثناء إنجاز مهمة ما بالنسبة لأولئك الذين يفتقرون للموارد الكافية[١٢].

وتُعد جوردنز البروخريا مقدم أجر من طرف أكثر كفاءة من الناحية الاقتصادية، وترتبط بأداء عمل معين، مثل الاتفاق على أعمال الري. لكن على النقيض من عقود العمل العادية، لا يوجد اتفاق بشأن الأجور في هذه الحالات؛ بل يجب سداد المبلغ كاملًا عند استحقاقه، وهذا على وجه التحديد يجعله قرض يُمنح من دون فائدة مقابل الالتزام بعمل. وبما أن تاريخ السداد عادة ما يترك لتقدير المُقرض؛ فإن هذا يؤدي في الأمد البعيد وخاصة في حالة عقود البروخريا المتكررة إلى زيادة اعتماد متلقي البروخريا على من يقدمها. ونظرًا لأن الأخير عادةً ما يكون هو المالك، فقد يُنظر إلى هذا على أنه أحد المسارات المؤدية إلى الهياكل الإقطاعية الواضحة في أواخر العصر الروماني[١٣].

---

(10) Benaissa, A., "P. Oxy. LXXVII 5123 and the economic relations between the Apion estate and its *coloni adscripticii*", *The Journal of Juristic Papyrology* 50, (2020), 11.

(١١) محمد جابر محمد حسن المغربي، الإيجارات في مصر الرومانية دراسة في البرديات اليونانية، رسالة دكتوراة غير منشورة، (جامعة الإسكندرية، ٢٠٠٧م)، ٣١٠.

(12) Hickey, T. M., *Wine, Wealth, and the State in Late Antique Egypt: The House of Apion at Oxyrhynchus*, (Michigan, 2012), 85.

(13) Jördens, P. Bodl. I 82: Ein προχρεια-Vertrag, 81.

بدأ نمو الملكيات الإقطاعية منذ القرن الرابع الميلادي وإن كانت تعود بجذورها إلى القرن الثالث، وكانت مقصورة آنذاك على مساحات محدودة من الأرض يملكها أثرياء الإسكندرية في القرن الرابع، وبعد تمليك أرض التاج بدء نمو الضياع الكبرى، نتيجة للبيع أو المهر والزواج، فالقانون الروماني أباح للزوج استغلال أراضي زوجته التي حصل عليها بمقتضى مهرها، أو تكونت الضياع عن طريق الإيجار من ملاك آخرين كما حدث بالنسبة لأمونيوس أحد إقطاعي أنتينوبوليس (Antinoopolis) (الشيخ عبادة) حيث استأجر

ويرى كاندي (Candy)– في انتقاده لرأي بعض المفسرين البيزنطيين بأن مصطلح "البروخريا" مساويًا لمصطلح (*pro mutua*) الذي يعني: "من أجل تبادل منفعة"– أن مصطلح "البروخريا" يشير في البرديات إلى دفع مبلغًا من المال مقدمًا دون فوائد، وخاصة فيما يتعلق بأداء خدمات. وعدها عمليًا مُقَدَّم مدفوع من الشخص الذي يتلقى الخدمات، تم توثيقه كما لو كان قد قُدم بوصفه قرضًا. وحتى يتم تنفيذ الخدمة، احتفظ "الدائن" بالوثيقة كحماية له من عدم التنفيذ– وفي هذه الحالة يمكنه المطالبة بالمال؛ لكن بمجرد إتمام التنفيذ، يتم تسليم الوثيقة إلى "المدين"، الذي يحتفظ بالمبلغ المدفوع بوصفه مقدم أجر(١٤). رأى كاندي هنا في تعريفه للبروخريا أنها مبلغٌ مدفوع مقدمًا، ووصفها من الناحية العملية بأنها مقدم أجر مدفوع، يؤول للمدين عند إتمام العمل وانتهاء الاتفاق، مخالفًا في ذلك الآراء التي تقول بأنها ترد في النهاية للدائن.

يرى فيوري (Fiori)– عند تعرضه لنفس الإشكالية– أن "البروخريا" في البرديات اليونانية المصرية تعني دفع مبلغٍ مقدمًا دون فوائد، وخاصة فيما يرتبط بأداء أعمال. وتُظهِر البرديات هذه الممارسة مجددًا: أنه عند اتفاق طرفين على دفع مُقدَّم أو تسليم في عقد، يُمنح الدائن وثيقة تشير إلى قرض "وهمي"، وأنه عندما تُنجز الخدمة المستقبلية التي دُفع من أجلها المبلغ المقدم أعيدت الوثيقة للمدين. بمعني أنه قبل تنفيذ المدين للخدمة، كان الدائن يضمن حقه بالوثيقة التي تُثبت ائتمانه كقرض؛ وبعد التنفيذ كان

جزءًا كبيرًا من أراضيه من الأديرة وخاصة دير بيتو، راجع: زبيدة محمد عطا، الحياة الاقتصادية في مصر البيزنطية، (القاهرة، ١٩٩٤م)، ٢٧– ٢٨.

(14) Candy, P., "Credit for Carriage: TPSulp. 78 and P. Oxy. XLV 3250", in: Candy, P., Ferrándiz, E. M. (eds.), *Roman Law and Maritime Commerce*, (Edinburgh, 2022), 175.

المبلغ المدفوع مقدمًا والوثيقة يعودان للمدين[١٥]. وهو في ذلك أيضًا يرى أن العمل الذي يقوم به المدين هو مقابل المبلغ، وليس ضمانًا له.

ويرى ليروكسيل (Lerouxel) أن اتفاقيات البروخريا ظهرت نتيجة لنقص الضمانات العامة للائتمان، ولجأ إليها المقترض عندما عجز عن تقديم ضمانًا حقيقيًا لقرضه. ففي القرن الأول من الاحتلال الروماني لمصر، كان أكثر من نصف القروض مضمونًا فقط من خلال بند "التنفيذ" (πρᾶξις) على ممتلكات المدين؛ وذلك لأن المبالغ المقترضة كانت صغيرة نسبيًا، وأن العمل الشخصي كان أحد الوسائل الفاعلة لسدادها. ثم أدى إنشاء سجل عام لتسجيل الممتلكات في العصر الفلافي– تحديدًا في الفترة (٦٨– ٧٢م)– والمعروف باسم "السجل العقاري" (βιβλιοθήκη ἐγκτήσεων)[١٦] إلى تغيير

---

(15) Fiori, R., The Allocation of Risk in Carriage-by-Sea Contracts, in: Candy, P., Ferrándiz, E. M. (eds.), *Roman Law and Maritime Commerce*, (Edinburgh, 2022), 195.

(١٦) كانت كل محافظة تضم سجلًا للممتلكات يعرف باسم السجل العقاري أو الدار العقاري (βιβλιοθήκη ἐγκτήσεων) يُشرف عليه اثنان من أمناء السجلات. ويضم هذا السجل العقاري قوائم بأسماء الأشخاص المالكين لمنازل وأراضٍ أو غيرها من العقارات، وإذا حدث أي تغيير أو تبديل في الوضع القانوني لهذه العقارات سواء كان بالبيع أو الرهن أو التنازل؛ فإن هذه العمليات كانت تُسجل في السجل العقاري أيضًا. وكان على من يريد تحويل ملكية منزل أو قطعة أرض إلى شخص آخر كان عليه أن يقدم ما يخوله هذا الحق، وكان ذلك يتم بتقديم سند الملكية في العصر البطلمي، بيد أن الأمر قد اختلف في العصر الروماني، ذلك أنه كان لابد من الحصول على ترخيص رسمي من أمناء السجل العقاري. الحسين أحمد عبدالله، "الرهن الحيازى υποθηκη والرهن الرسمى υπαλλαγμα في مصر في عصر الرومان عصر الرومان ٣٠ق.م– ٢٨٤م"، مركز الدراسات البردية والنقوش، المجلد ٢٠، العدد ١، (٢٠٠٣م)، ١٦٩ هامش١، وللمزيد راجع: زكي علي، مقننة الأديولوجوس، (القاهرة، ١٩٩٨م)، البند ١٠١، ٢٦٥– ٢٦٨. وعن فترة إنشاء السجل العقاري بالتحديد فيما بين عامي (٦٨– ٧٢م)، راجع: Lerouxel, F., "The βιβλιοθήκη ἐγκτήσεων and transaction costs in the credit market of Roman Egypt (30 B.C.E. to ca. 170 C.E.)", in: Kehoe, D., et al. (eds.), *Law and Transaction Costs in the Ancient Economy*, (Michigan, 2015), 172.

الوضع بشكل كبير، مما سمح للدولة والأفراد بمعرفة الحالة المالية لقطعة أرض أو عقار بشكل أفضل. نتيجةً لذلك، أصبح بإمكان الأفراد رهن الممتلكات بسهولة، دون اللجوء إلى ضمانات شخصية. واستمرت عقود الرهن هذه تؤرق الأفراد الذين لديهم القليل من الممتلكات لرهنها، أو القليل من المال للاقتراض. وفي بداية القرن الرابع ومع اختفاء نظام "السجل العقاري" ظهر وضع مؤسسي جديد على سوق الائتمان: زاد فيه استخدام اتفاقيات "البروخريا" التي تتضمن بنود عمل لسداد القروض، وازداد استخدام بند "التنفيذ" في هذه الاتفاقيات مرة أخرى، بسبب انخفاض متوسط قيمة القروض مجددًا[١٧].

مما سبق يتضح أن اتفاقيات البروخريا، هي: اتفاقيات يتم بموجبها تقديم مبلغ من المال مقدمًا مقابل الالتزام بعمل ما. ويظهر أن الاختلاف في التعريفات السابقة حول ما إذا كان العمل مقابل المبلغ نفسه أم أنه كان مقابل الفائدة. ويرى بعضهم أن الترجمة الواردة في الوثائق لكلمة "البروخريا" تعني: مبلغًا مدفوعًا مقدمًا أي قبل تنفيذ العمل أو الخدمة، وأن معناها الدقيق من الناحية العملية هو: المقدم، وهو جزء من الأجر يُدفع قبل بدء العمل، ربما لإثبات جدية الاتفاق، وفي المقابل يحصل الضامن على إيصال بالمبلغ لضمان حقه، وهو ما منحها صورة القرض شكلًا. ومن خلال الشواهد التي تم الاعتماد عليها في هذه الدراسة– التي ستُعرض بالتفصيل لاحقًا– وُجِد أن أفضل تعريف لها: "أنها سُلفة نقدية مقابل الالتزم بعمل ما، تُرد من دون فائدة عند نهاية مدة الاتفاق.

ثانيًا: طبيعة البروخريا في ضوء الوثائق البردية

١. البروخريا بوصفها سُلفة نقدية من دون فائدة

(17) Freu, Copies of Labour, 126- 127, apud: Lerouxel, F., *Le marché du crédit dans le monde romain: (Egypte et Campanie)*, (Rome, 2016), 56-59.

عادة ما تتعلق اتفاقيات البروخريا بدفع مبلغٍ نقديٍ مقدمًا للعمال وتشير إلى العمل المطلوب أداؤه في المقابل، وتصاغ البروخريا بمصطلحات، مثل: القرض (السُلفة)، وبالتالي لا يُطلق على المبلغ المقدم مصطلح أجر (μισθός)؛ لكن يمكن وصفه بأنه رأس مال (κεφάλαιον). وعلى العكس من القروض الحقيقية لا تحدد اتفاقيات البروخريا فائدة على أصل المبلغ أو الدين، ولا تُقدم جداول زمنية دقيقة للسداد[١٨].

ومن الشواهد الدالة على كون "البروخريا" سُلفة نقدية اتفاق بروخريا من إقليم هيرموبوليس (Hermopolites) يعود لعام (١٠٤م) يعترف فيه بيتيخونسيس (Petechonsis) بن بسينامونيس (Psenamounis) أنه تسلم سُلفة نقدية "بروخريا" مقدارها خمسة وعشرون دراخمة فضية من يوتيخيديس (Eutychides) بن سارابيون (Sarapion) للقيام بأعمال الحصاد، وأنه لا يدين ليوتيخيديس بأي شيء آخر[١٩]. وبلغ مقدار السُلفة في وثيقة أخرى من إقليم هيرموبوليس تؤرخ بعام (١٢١م)، أربعة وعشرين دراخمة فضية[٢٠]. وفي عقد حصاد يعود لعام (١٢٥م) من إقليم هيرموبوليس أيضًا يبلغ مقدار السُلفة أربعين دراخمة، ويتعهد المُستلف بردها عند جمع القمح أو حصاده، دون أي تحايل[٢١].

---

(18) Keenan, J. G., et al. (eds.), *Law and Legal Practice in Egypt from Alexander to the Arab Conquest: A Selection of Papyrological Sources in Translation, with Introductions and Commentary*, (Cambridge, 2014), 435- 436.

(19) *P.Sarap*. 15= *P.Bad*. II 40 (Hermopolite, 104 AD.), ll. 3-7:
...ὁμολογῶ ἐσχηκέναι
παρὰ σοῦ χρῆσιν εἰς λόγον προχρείας θεριȣ-
μῶν πάντων ἔργων παρὲξ τοῦ θερι....
ἀργυρίου δραχμὰς εἴκοσι πέντε ὀβολ(ὸν) α?
(γίνονται) ἀργ(υρίου) (δραχμαὶ) κε ⟦. ⟧ . χωρὶς ἄλλων ὧν ὀφείλω.

(20) *P.Sarap*. 20 (Hermopolite, 121AD.), ll. 4-6 :
ὁμολογῶ ἐσχηκέναι παρὰ σοῦ διὰ χει-
ρὸς ἐἰς προχρ[είαν] ἀργυρίου κεφαλαίȣ δραχμὰς
εἴκοσι τέȣσαρας ἀργ(υρίου) (δραχμαὶ) κδ ...

(21) *P.Sarap*. 51(Hermopolite, 125 AD.), ll 8- 10:

ويُقر المستأجر في عقد إيجار أرض من تيبتونيس يؤرخ بعام (١٢٥– ١٢٦م) بحصوله على سُلفة "بروخريا" قدرها خمسون دراخمة فضية، متعهدًا بإعادتها مع نهاية عقد الإيجار ودفع الضرائب من دون فوائد ودون زيادة[٢٢]. وفي عقد إيجار آخر من تيبتونيس يعود لعام (١٢٧م)، يُقر المستأجر أيضًا بحصوله على سُلفة قدرها خمسون دراخمة من الفضة، على أن يردها دون فائدة عند نهاية عام إيجاري[٢٣]. وفي نقش يعود لعام (١٤٠م) من مونس كلاوديانوس[٢٤]، يُقر شخص باستلافه مبلغًا من المال قدره عشرون دراخمة من الفضة في شهر برمودة، على أن يتم خصمه أو رده من محصول

τον αὐτ[ό]θεν τε ἐσχήκαμεν παρὰ [σ]οῦ ἐν προχ(ρείᾳ)
ἀργυρίου δραχμὰς τεσσεράκοντα ἃς ἀποδώσομ(εν)
ἀπολαμβάνοντες τὸν π[υ]ρὸν. . . . ( ) ἄδολ(ον)

(22) *P.Mil.Vogl*. VI 267 (Tebtynis, 125- 126 AD.), ll. 23- 27 .
"ἔσχον] δὲ παρ’ ὑμῶν ἅμα
]τῷ] ἀναφορίῳ εἰς π[ροχρείας λόγον] ὧν ἐ[πι]τελέσῳ ἐν
]τῷ κλ]ήρῳ [ἔρ]γων [ἀργυρίου δραχμὰς πεντήκοντα , ἃς καὶ ἀ[-
]πο]δώσω ὑμε[ῖν] τῷ ἐ[σ]χά[τῳ ἔτει τῆς μισθώσεως[
ἅμα τῇ τῶν ἐκφο[ρίω]ν παραδόσει ἀτοκὶ καὶ ἀνυπερθέτως"

(23) *P.Mil.Vogl*. II 104 (Tebtynis, 127AD.), ll. 29-32:
ἔσχον δὲ παρὰ σοῦ ἅμα τῷ ἀναφορί[ῳ] εἰς προχρείας λόγο[ν[
ὧν ἐπιτελέσω ἐν τῷ κλήρῳ ἔργων ἀργυρίου δραχμὰς
πεντήκοντα <ἃς> \καὶ/ ἀποδώσω σοι ἀτοκεὶ τῷ ἐσχάτῳ ἔτει τῆς μι[σ-]θώσεως

(٢٤) مونس كلاوديانوس، هو محجر جرانيت في الصحراء الشرقية خلال العصر الروماني. وكون الأفراد الموجودين في هذا المحجر مجتمعًا صغيرًا في قلب الصحراء الشرقية، مما جعل الحكومة الرومانية تخلق حياة لهم من خلال بناء مستوطنة وتوفير الطعام والشراب، وكذلك توفير الأمن والأمان. فأصبحت مونس كلاوديانوس مستوطنة كاملة تتوفر فيها جميع سبل الحياة، التي تساعد العمال وقاطني المحجر على الحياة. وتقع مستوطنة مونس كلاوديانوس على طريق قنا– أبو شعرة، إحدى الطرق التي تربط بين البحر الأحمر ووادي النيل، راجع: أحمد السيد حافظ خليل السخاوي، مونس كلوديانوس مجتمع روماني متكامل في الصحراء الشرقية، مجلة كلية السياحة والفنادق جامعة المنصورة، العدد ١٦، (ديسمبر ٢٠٢٤م)، ٣٨٠، ٣٨٢.

العام القادم[٢٥]، وفي وثيقة بردية تؤرخ بالعام نفسه بلغ مقدار السُلفة ستين دراخمة[٢٦]. بينما لم تكن قيمة السُلفة واضحة في وثيقة من إقليم أرسينوي (Arsinoite) تعود لعام (١٥٥م)، فكل ما ورد عنها أنها مبلغ من الفضة[٢٧]. وبلغ مقدار البروخريا ستين دراخمة في عقد إيجار لبستان نخيل- وفي نسخة ثانية منه- من أرسينوي يؤرخ بعام (٢١٢/ ٢١٣م)[٢٨].

وفي مجال عقود التدريب[٢٩] تُعد البروخريا بمثابة سُلفة من المُعلم إلى ولي أمر المتدرب وهو ما يظهر في عقد تدريب لحرفة النسيج لمدة خمس سنوات، يرجع تاريخه

---

(25) *O.Claud*. III 572 (Mons Claudianus,140 AD.), ll. 2-8:
ὁμολωγῶ πρ[οκεχρῆ]στε παρὰ σοῦ εἰς μῆνα
Φαρμουθει ἀργυρίου
δραχμὰς εἴκοσι
ἃς καὶ ἀπολήμψῃ
ἀπὸ τοῦ κατερχο-
μένου κιβαριάτου.

(26) *P.Ross.Georg*. II 18 no. 74 (Arsinoite, 140 AD.), ll. 310, 318:
l.310: ἔχειν τὴν Ἠρὼ εἰς λόγον προχρ[είας δραχμὰς ἑξήκοντα...
l. 318: τὰς δὲ τ]ῆς προχρείας δραχμὰς ἑξήκοντα...

(27) *SB* X 10565 (Arsinoite, 155 AD.), ll. 14-15: "... χρῆσιν εἰς προχρίας λ[όγον] ἀργυρ[ίου] κεφαλ[αίου][.....]".

(28) *P.Strasb*. V 336 a (Hephaistias, 212/213 AD.), ll. 26-27: "[ἐπὶ] λόγο[υ πρ]οχρείας δ[ραχμὰς] ἑξή[κοντ]α"; *P.Strasb*. V 336 b, ll. 7-8: "[ἐπ[ὶ] [λόγου προχρείας δραχμὰς ἑξή[κον]τα".

(٢٩) عقد التدريب، هو عقد يتعهد بمقتضاه صاحب العمل الحرفي بتعليم شخص مهنة معينة أو حرفة. أو هو العقد الذي يتعهد بموجبه صاحب عمل أن يستخدم عاملًا شابًا ليعلمه مهنة معينة أو حرفة معينة، خلال مدة محددة يلتزم المتدرب بالعمل خلالها تحت إشراف صاحب العمل. وقد يمنح عقد التدريب للعامل أجرًا مخفضًا، أو يكون عمله دون مقابل إطلاقًا. وتشتمل عقود التدريب على عدة بنود؛ مثل طرفي التعاقد وهم المدرب وولي أمر المتدرب، وتحديد نوع الحرفة المراد تعلمها، ومدة التدريب، والتزامات طرفي التعاقد، ثم يُختتم العقد عادة بصحته وتوقيع طرفيه وذكر التاريخ. راجع: إيهاب عباس الفراش، عقود التدريب في مصر إبان العصر الروماني (في ضوء الوثائق التاريخية وقوانين العمل المعاصرة والفقه الإسلامي)، مجلة القانون والاقتصاد، العدد ٩١، (٢٠١٨)، ١٠٦- ١٠٧؛ أحمد محروس إسماعيل، إجازات المتدربين في مصر خلال العصر الروماني، مجلة كلية الآداب جامعة الفيوم، المجلد

لعام (٢٥٣م) من أوكسيرينخوس، نجد أن المدرب وهو نساج الكتان أوريليوس ديوسكوروس (Aurelius Dioskoros) قد دفع بروخريا قدرها أربعمائة دراخمة إلى والد المتدرب أوريليوس هيرمياس (Aurelius Hermias)، وجاء نص العقد كالآتي:

أوريليوس هيرمياس بن بطلميوس (Ptolemaios)، أحد الأجورانوموس السابقين في مدينة أوكسيرينخوس، وأوريليوس ديوسكوروس بن أثينودوروس (Athenodoros) من المدينة نفسها، وهو نساج الكتان، يعترف كل منهما للآخر: هيرمياس، أنه سلم ابنه إلى المدرب لتعلم الحرفة المذكورة لمدة خمس سنوات ابتداءً من الشهر الحالي توت من السنة الثانية عشرة الحالية؛ وخلال هذه الفترة يجب على الأب أن يجعل الصبي متاحًا للمدرب كل يوم من شروق الشمس إلى غروبها، على أن يقوم والد الصبي بإعالته وكسوته، وتنفيذ جميع التعليمات المتعلقة بالحرفة المذكورة التي سيعطيها له المدرب، وسيبقى من دون أجر لمدة ستة أشهر مقابل رسوم التدريب، ولكن في الوقت المتبقي يتلقى أجرًا في الأشهر الستة الأولى أوبولين في اليوم، وفي السنة التالية ستة أوبولات في اليوم، وفي السنة التالية عشرة أوبولات في اليوم، وفي السنة التالية دراخمة، وفي السنة الأخيرة دراخمة وأربعة أوبولات في اليوم. ويُقر هيرمياس نفسه بأنه تلقى على الفور على سبيل السُلفة "البروخريا" من ديوسكوروس أربعمائة دراخمة من الفضة، التي سيعيدها في نهاية المدة(٣٠).

١٣، العدد ٢، (يوليو ٢٠٢١)، ٢٦٤٢. وللمزيد عن عقود التدريب راجع: محمد فهمي عبدالباقي، عقود العمل في مصر في عصر الرومان، رسالة دكتوراة غير منشورة، (جامعة عين شمس، ١٩٨٥)، ٨٩–١٤٥.

(30) *P.Oxy*. XXXI 2586 (Oxyrhynchus, 253 AD.), ll. 1-34:
ὁμολογοῦσιν ἀ[λλήλοις Αὐρή[-
λιοι Ἑρμίας υἱὸς Πτολ[εμα]ί[ου ἀγο[-
ρανομήσαντος τῆς [Ὀ]ξυρ[υγχειτῶν[

تتشابه جميع أحكام هذا العقد تقريبًا مع عقود التدريب الأخرى، ومع ذلك، هناك سمة غير طبيعية واحدة في الأسطر (٣٠-٣٤)، وهي تلقى هيرمياس أربعمائة دراخمة على سبيل السُلفة (ἐν προχρείᾳ) من ديوسكوروس، ووعده بإعادتها في نهاية فترة التدريب، حيث لا تقدم عقود التدريب الأخرى أي نظير لهذه الترتيبات أو الأحكام. وإن كان هناك شيء مشابه ضمنيًا في العقد (*BGU* IV 1124)، المؤرخ بعام (١٨ق.م)، الذي بموجبه قام هيراكليديس (Herakleides) وتاورينوس (Taurinos) بتدريب ابن

πόλεως καὶ Διόσκορος Ἀθ[ηνοδώρου[
ἀπὸ τῆς αὐτῆς πόλεως [λινό[-
υφος ὁ μὲν Ἑρμίας ἐκδεδ[όσ]θ[α]ι
τῷ ἐπιστάτῃ τὸν ἑαυτοῦ υ[ἱ]ὸν
πρὸς μάθησιν τῆς δηλουμέ-
νης τέχνης ἐπὶ χρόνον ἔτη
πέν[τ]ε ἀπὸ τοῦ ὄντος μη[νὸ]ς Θ[ὼ]θ
τοῦ ἐνεστῶτος ιβ (ἔτους) [ἐ]φ’ ᾧ παρ̣έξεται τὸν
παῖδα ὁ πατὴρ τῷ ἐπιστάτῃ καθ’ ἑ-
κάστην ἡμέρα ἀπὸ ἀνα[τ]ολῆς
ἡλίου μέχρι δύσεως τρεφόμε-
νον καὶ ἱματιζόμενον ὑπὸ τοῦ
πατρὸς ἐκτελοῦντα πάντα τὰ ἐπιτρα-
πησόμενα αὐτῷ ὑπὸ τοῦ ἐπιστά-
του ἀνήκοντα τῇ δηλουμένῃ
τέχνῃ καὶ ἐπὶ μὲν μῆνας [ἓ]ξ διδα-
χῆς χάριν ἄνε[υ] μισθοῦ ἐπὶ δὲ
τὸν λοιπὸν χρόνον λαμβάνον-
τα ὑπὲρ μισθοῦ τῇ μὲν πρώτῃ
ἐξαμήνῳ ἡμ[ε]ρησίως ὀβολοὺς
δύο καὶ ἐπὶ ἕτερον ἐνιαυτὸν ἡ-
μερησίως ὀβολοὺς ἓξ καὶ ἐπὶ ἄλ-
λον ἐνιαυτὸν ἡμερησίως ὀβο-
λοὺς δέκα καὶ ἐπὶ ἄλλον ἐνιαυτὸν
δραχμὰς δύο καὶ ἐπὶ τὸν τελευταῖ-
ον ἐνιαυτὸν ἡμερησίως δραχμὰς
δύο τετρώβολον. ὁμολογεῖ δὲ ὁ αὐ-
τὸς Ἑρμίας αὐτόθι ἐσχηκέναι ἐν
προχρείᾳ παρὰ τοῦ Διοσκόρου ἀργυ-
ρί[ο]υ δραχμὰς τετρακοσίας ἅσπερ
ἀπ[ο]δώσι ἐπὶ τέλει τοῦ χρόνου.

هيراكليديس على يد نيلوس (Neilos) صانع المسامير وحصلا في المقابل على قرض قدره مائة دراخمة. على أن يستعيد نيلوس أمواله عند إلغاء العقد أو نهايته، ويصبح هيراكليديس حرًا في تدريب ابنه في مكان آخر. يظهر هنا كما في عقد ديوسكوروس وهيرمياس أن القرض كان جزءًا من شروط التدريب[٣١].

وفي عقد تدريب آخر يعود لعام (٢٦٤م) تقريبًا من أوكسيرينخوس، يتفق فيه أوريليوس بوليديوكيس (Aurelius Polydeukes) على تدريب ابنته على يد أوريليوس ثونيس (Aurelius Thoonis)، لمدة أربع سنوات لتعلم حرفة النسيج. وتتبع الوثيقة النمط المعتاد لعقود التدريب حتى السطر الـ١٦، حيث تنص البنود على أن المتدربة يجب أن تتعاون مع النساج، وأن يُرتب النساج لنفقتها. بينما تتضمن الأسطر (١٦–٢٥) بندًا إضافيًا يُقر فيه الأب على أنه تلقى مبلغ أربعمائة دراخمة من النساج على سبيل السُلفة (ἐν προχρείᾳ)، التي سيردها في نهاية فترة التدريب:

> أوريليوس بوليديوكيس بن الاسكندر(؟)، الأم آبيا (Apia)، من مدينة أوكسيرينخوس، وأوريليوس ثونيس بن بيتيوريس (؟) (...-Pete)، الأم تايسوس (Taisous)، النساج المُدرب من المدينة نفسها، يعقدان اتفاقًا مع بعضهما بعضًا على أن بوليديوكيس قد سلم إلى ثونيس ابنته القاصر أوريليا أفروديتي (Aurelia Aphrodite)، الأم ديونيسيا (Dionysia)، لغرض تعلم حرفة النسيج، لمدة أربع سنوات اعتبارًا من اليوم الأول من الشهر التالي طوبة من السنة الثانية عشرة الحالية؛ خلال هذه الفترة الزمنية سيضمن والدها أن تبقى ابنته مع ثونيس، ولا تقضي ليلة أو نهارًا بعيدًا عنه، وأن تُطعم وتُكْسا طوال الفترة من قبل ثونيس بدلاً من تلقي الأجور، كما تم الاتفاق بينهما. يوافق

(31) Barns, J. W. B., et al. (eds.), *The Oxyrhynchus Papyri: Part XXXI*, (London, 1966), 141.

بوليديوكيس على أن يحصل من ثونيس على سُلفة "بروخريا" لاحتياجاته الضرورية الخاصة به، وهي أربعمائة دراخمة فضية، والتي بعد فترة السنوات الأربع سيسددها إلى ثونيس من دون فوائد؛ ولا يجوز له أن يأخذ ابنته خلال هذه المدة ولا بعد انتهائها حتى يُسدد الأربعمائة دراخمة الفضية كاملة(٣٢).

يمكن أن نستنتج من عقدي التدريب هذين الملاحظات الآتية:

١. الغرض من السُلفة المدفوعة في العقدين غير معلوم، فهل كانت هذه السُلفة مقدم أجر يدفعه المدرب مقابل عمل المتدرب عنده؟ بالطبع هذا الأمر غير مرجح؛ لأن ولي أمر المتدرب يتعهد بإعادة المبلغ المدفوع عند انتهاء مدة العقد، فلو كان مقدم

(32) *P.Oxy*. LXVII 4596 (Oxyrhynchus, 264? AD.), ll. 1- 25.
ὁμολογοῦσιν ἀλλήλοις Αὐρήλιοι Πολυδεύκης
Ἀλ̣ε̣ξ[άν]δρ̣ο̣υ̣ μητρὸς Ἀπίας ἀπ̣ʼ Ὀξυρ̣ύ̣γ̣χ̣ω̣ν̣ π̣ό-
λ̣εως κ̣α̣ὶ Θῶνις Πετε..ιος μ̣η̣τρὸς
Θαϊσοῦτος ἀπὸ τῆς αὐτῆς πόλεως ἱστω-
νάρχης ὁ μὲν Πολυδεύκης ἐγδεδό-
σθαι τῷ Θ̣ῶνι τὴν ἑαυτοῦ ἀφήλικα
θυγατέρα Αὐρηλίαν Ἀφροδείτην μητρὸς
Διονυσίας πρὸς μάθησιν γερδιακῆς
τέχνης ἐπὶ χρόνον ἔτη τέσσαρα ἀπὸ νε-
ομηνίας τοῦ ἐξῆς μηνὸς Τῦβι τοῦ ἐνεστῶ-
τος ιβ (ἔτους), ἐφ̣ʼ ὃν χρόνον παρέξ̣ε̣τ̣α̣ι̣ τ̣ὴν̣ π̣[αῖ]δ̣α̣
ὁ πατὴρ παραμένουσαν τῷ Θῶνι οὐκ ὅ(ν-)
τα αὐτοῦ ἀπόκοιτον οὐδὲ ἀφήμερον γεινο-
μενον, τρεφομένην καὶ ἱματιζομενον
ἐπὶ τὸν ὅλον χρόνον ἀντὶ μισθῶν ὑπὸ τ̣ο̣ῦ̣
Θώνιος ὡς ἐν ἀλλήλοις ἐστ̣ά̣θ̣η̣. ὁμ[ο-]
λογεῖ δὲ ὁ Πολυδεύκης ἐσχηκέναι π̣α̣[ρὰ]
τοῦ Θώνιος ἐν π̣ροχρείᾳ εἰς ἀναγκαί[ας[
αὐτοῦ χρείας ἀργυρίου δραχμὰς τ̣ε̣τ̣ρ̣ακο̣[σ]ί-
ας ἅσπερ μετὰ τὸν τετρ̣α̣ετῆ χρ̣ό̣ν̣ο̣ν̣ ἀ̣π̣ο̣δ̣ώ̣-
σει τῷ Θώ̣ν̣ι ἄνευ τόκο̣υ̣, ο̣ὐ̣κ̣ [ἐξόντος αὐ-]
τῷ ἐντὸς τοῦ χρόνου ἀποσ̣π̣ᾶ̣[ν τὴν θυ[-
γατέρ̣α̣ α̣ὐ̣τ̣οῦ̣ οὐδὲ μετὰ τὸν χρόνο̣ν̣ [-ca.?-]
π̣ρ̣ὶ̣ν̣ ἂ̣ν̣ ἀ̣π̣οδῷ τὰς τοῦ ἀργυρ̣ί̣[ου] δ̣[ραχμὰς]
[τετρ]α̣κ̣ο̣σ̣ίας π̣λήρη[ς].

أجر أو حتى دفع مُسبق للأجر ما كان أعاده ولى الأمر مرة أخرى؛ بل كان سيُخصم هذا المبلغ من أجر المتدرب في النهاية– خاصة في الحالة الأولى التي يتقاضى فيها المتدرب أجرًا.

٢. أُرجح أن يكون المبلغ المدفوع بمثابة قرض بضمان عمل، حيث يُرسل الأب في العقد الثاني ابنته للعمل لدى النساج كضمان لسداد القرض؛ فعلى الرغم من أنها ستتلقى تدريبًا لمدة أربع سنوات لتعلم حرفة النسيج؛ لكنها لن تكون حرة في مغادرة العمل حتى في نهاية المدة إلا إذا كان والدها قادرًا على سداد السُلفة عند نهاية العقد.

٣. نلاحظ اختلافًا في العقدين فيما يتعلق بالأجر والإعالة، ففي العقد الأول يحصل المتدرب على راتب يتزايد تدريجيًا طوال مدة التدريب، ويُشترط فيه أن تكون إعالة الصبي المتدرب من مأكل وملبس ومسكن على والده، في حين نجد في العقد الثاني أن المتدربة لم تحصل على أجر، وفي المقابل يتولى المدرب إعالتها، فربما كان العمل فيه مقابل الفائدة، خاصة أنه ذكر بشكل صريح أن رد السُلفة سيكون دون فائدة عليها. وهو ما يتفق مع عقد عمل مقابل سُلفة من الواحة الكبرى (الخارجة) مؤرخ بعام (٣١٠م) جاء فيه: "بشرط أن أبقى معك أعمل بدلًا من (دفع) الفائدة، وأن أكون في خدمتك وفقًا للاتفاق بدلًا من (دفع) الفائدة حتى سداد المبلغ الأصلي المذكور، أو متى شئت سأعيد لك المبلغ دون تأخير"[٣٣].

وفي اتفاق مبرم بين عامل نسيج ومدير أومالك ورشة نسيج– ربما عقد تدريب،

(33) *P.Kell*. I 41 (Oasis Magna, 310 AD.), ll. 9-12:"ἐφ ᾧ μαι παραμῖναί σοι (l. με παραμεῖναι) ἐργασομένη <ν> ἀντὶ τῶν τόκου (l. τῶν τόκῶν or τοῦ τόκου) καὶ ὑπερουτημένου ὑπὸ σου (l. ὑπερουτημένην ὑπὸ σε) κατὰ τὰ ἐσ[τα]μένα ἀντὶ τῶν τόκου ἄχρι ἀποδώσεως (l. ἀποδόσεως) τ[οῦ π]ροκειμένου καιφαλέου (l. κεφαλαίου) ἢ ὁπότον (l. ὁπόταν) θέλῃς ἀποκαταστήσω σοι ἀνυπερθέτως". (trans. Freu, Copies of Labour Contracts, 124).

من أوكسيرينخوس، يوافق النساج أوريليوس هيراكلاس (Aurelius Heraklas) على الانضمام للعمل في ورشة أوريليوس كيفالون (Aurelius Kephalon)، وكان قد تلقى مقابل ذلك مبلغًا مقدمًا "بروخريا" قدره تالينتان. ومن اللافت للنظر أنه لم يحدد حد زمني لانتهاء العقد في أي مكان. وبما أن هيراكلاس ملزم بسداد المبلغ فور مغادرته الورشة، فهي ليست مقدمًا لأجره؛ بل هي قرض من دون فائدة يساوي تالينتان (١٢ ألف دراخمة). ومن اللافت للنظر أيضًا أن كيفالون من جانبه غير مُلزم بأي التزام مماثل، فهو لا يتعهد بعدم فصل هيراكلاس فحسب؛ بل إنه لم يتعهد بتوظيفه بشكل دائم. ومع ذلك فمن خلال البروخريا يبدو أنه أراد تأمين القوى العاملة لورشته لفترة طويلة حتى لو لم يكن قادرًا على توفير عمل يومي له. على العكس من ذلك، ربما لم تعد لدى هيراكلاس الفرصة أو الضرورة للبحث في أماكن أخرى عن فرص عمل، وكان بإمكانه طالما يفي بالتزاماته في العقد استخدام التالينتين وفقًا لاحتياجاته[٣٤]، وجاء نص الاتفاق كالآتي:

> ... أوريليوس هيراكلاس بن زويلاس (Zoilas) والأم تايفينخيس (Taephynchis) من مدينة أوكسيرينخوس الشهيرة، نساج النسيج حسب مهنته، إلى أوريليوس كيفالون بن أمونيوس (Ammonios)، والأم [....] من المدينة نفسها، مالك ورشة للمهنة نفسها، تحياتي. أقر بأنني تلقيت منك مبلغًا مقداره تالينتان بوصفه "بروخريا"، بشرط أن أعمل معك في ورشة النسيج، التي تملكها في المدينة نفسها. وأتلقى منك أجر يومي ١٢٠ دراخمة فضية، وأنه لا يمكنني مغادرة الورشة. وإذا غادرت فسأدفع لك على الفور التالينتين الفضيتين المذكورتين أعلاه من دون فوائد ومن دون أي تأخير أو عذر. ولك حق التنفيذ عليّ وعلى كل ما يخصني. وثيقة "البروخريا" المكتوبة في نسخة واحدة لها

(34) Keenan, et al. (eds.), *Law and Legal Practice in Egypt*, 416.

حجية أينما صدرت وأيا كان ما صدر نيابة عنكم. وإجابة عن السؤال الرسمي أبديت موافقتي...[٣٥].

كان العامل هيراكلاس في هذا العقد يتقاضى أجرًا مقابل عمله في ورشة النسيج، وهو ما يعني أن عمله لم يكن مقابل الفائدة، كما أن قيمة أجره لم تُخصم من المبلغ الأصلي؛ بل كان يتقاضاها، والشاهد على ذلك قوله إنه عند مغادرته سيدفع مبلغ التالينتين كاملًا دون خصم شيءٍ منه. كما يوحي أيضًا حصول هيراكلاس على الأجر أن المالك لم يكن يرغب في استغلال خدماته دون مقابل من خلال البروخريا، وأنه ربما أرد فقط تأمين القوى العاملة لورشته، وهو ما يعد استثناء للقاعدة الثابتة في اتفاقيات البروخريا الأخرى. ويظهر أن هيراكلاس في حاجة للعمل لمدة مائة يوم لو استخدم أجره– ١٢٠

(35) *P.Oxy*. LXIII 4353 (Oxyrhynchus, 304 AD.), ll. 4-28:
Αὐρήλιος Ἡρακλᾶς Ζωΐλᾶτος μ[η(τρὸς) Τα] -
αφύγχιος ἀπὸ τῆς λαμ(πρᾶς) καὶ λαμ(προτάτης) Ὀ[ξυρυγ]χ[ε]ι[των]
πόλεως, ταπητόυφος τὴν τέχ[νην],
Αὐρηλίῳ Κεφάλωνι Ἀμμωνίου[. . . . .]
τος ἀπὸ τῆς αὐτῆς πόλεως, ἐπιστάτῃ ἐργ[α]-
στηρίου τῆς αὐτῆς τέχνης, χαίρειν.
ὁμ[ο]λογῶ ἐσχηκέναι παρὰ <σοῦ> ἐν προχρείᾳ
ἀργυρίου τάλαντα δύο, (γίνονται) (τάλαντα) β, ἐφ’ ᾧτ’ ἐμὲ
συνεργάσασθαί σοι ἐν ᾧ ἔχεις ἐργαστηρίῳ
ταπητουφεικῷ ἐν τῇ αὐτῇ πόλει λαμβά-
νοντα παρὰ σοῦ ἡμερησίως ὑπὲρ μισθοῦ
ἀργυρίου δραχμὰς ἑκατὸν εἴκοσι, καὶ μὴ ἐξεῖ-
ναί μοι ἐνκαταλίπειν τὸ ἐργαστήριον. ἐὰν
δὲ ἐνκαταλίψω, πάραυτα ἐκτίσω σοι τὰ
προκίμενα τοῦ ἀ[ρ]γυρίο[υ] τ[ά]λαντα δύο
ἄνευ τόκου καὶ ἄνευ πάσης ὑπερθέσεως
καὶ εὐρησιλογεία[ς], γεινομένης σοι τῆς
πράξεως παρά τε ἐμοῦ καὶ ἐκ τῶν ὑπαρ-
χόντων μοι πάντων. κύριον τὸ τῆς προ-
χρείας χειρόγραφον ἁπλοῦν γραφὲν παν-
ταχῇ ἐπιφερόμενον καὶ παντὶ τῷ ὑπὲρ
σοῦ ἐπιφέροντι καὶ ἐπερωτηθ[εὶ]ς ὡμολόγησα…

دراخمة يوميًا– لسداد قيمة السُلفة المقدرة بتالينتين.

يتبين من الشواهد السابقة أن البروخريا كانت سُلفة نقدية من دون فائدة، فقد ورد في أكثر من اتفاق أن المدين يتعهد بسدادها من دون فوائد، وهو ما جعلنا نعتقد بأن العمل أو الخدمة التي كان يؤديها المدين أو العامل ربما كانت مقابل هذه الفائدة، كذلك كانت عملية السداد في معظم الأحيان تتم بناء على طلب الدائن؛ لكن هناك عدد محدود من الوثائق خالف هذه الأحكام.

بالنسبة لكونها نقدية، وجدنا حالات استثنائية تربطها بالبذور والحيوانات، ففي عقد إيجار لخمس أرورات لمدة أربع سنوات، ويؤرخ بعام (١٩٧م) من أوكسيرينخوس، يُقر المستأجر أنه تسلم على الفور وكال/ وزن له المالك سُلفة "بروخريا" من البذور للسنة الحالية فقط، قدرها سبعة أردبات من القمح، وأنه يلتزم بسداد مبلغ مساو لمقدار السُلفة للمؤجر، مع الإيجار العيني في شهر بؤونة من السنة الحالية المذكورة، وتكون مضمونة بالكامل ضد جميع المخاطر[٣٦]. يبدو أن المؤجر هنا منح المستأجر السُلفة بذورًا لزراعة الأرض محل الإيجار، حيث كانت البروخريا في الأساس تُقدم للمزارع لمساعدته على إنجاز العمل المُكلف به، وهو ما سيتم تناوله بالتفصيل في المبحث التالي.

وشاهد آخر في الوثيقة المؤرخة بعام (٢٢١م) من أوكسيرينخوس، وهو إيصال

(36) *P.Oxy*.VI 910 (Oxyrhynchus, 197 AD.), ll. 14- 22:
ὁμο[λογεῖ δὲ] ὁ μεμισθωμένος αὐτόθι
[ἐσχηκέναι] καὶ παραμεμετρῆσθαι παρὰ
[τοῦ γεο]ύχου ἐν πρ[ο]χρείᾳ εἰς σπέρμα
[ὑπὲρ τῆ]ς γῆς μόνου τοῦ ἐνεστῶτος ἔτους
[πυροῦ ἀρ]τάβας ἑπτά , ὧν τὰς ἴσας ἐπά-
[ναγκο]ν ἀποδώσει αὐτῷ ἅμα τοῖς τῆς
[γῆς ἐκ]φορίοις τῷ Παῦνι μηνὶ τοῦ αὐτοῦ
[ἐνεστ]ῶτος ἔτου[ς] μέτρῳ ᾧ παρείληφεν
[ἀκίνδ]υνα πάντα [π]αντὸς κινδύνου".

سُلفة بموجب عقد إيجار لبستان كروم، يُقر فيه أوريليوس فيلوتاس (Aurelius Philotas) باستلام سُلفة "بروخريا" عبارة عن ماشية بقيمة ألف وخمسمائة دراخمة، مع استلامه أيضًا قسط بقيمة خمسمائة دراخمة من أصل ألف وخمسمائة دراخمة، وإنه سيعيد كل شيء وفقًا لما هو متفق عليه في عقد الإيجار، وهو ما ورد في الوثيقة على النحو الآتي:

أُقرُّ بأنني تسلمتُ منكم سلفة "بروخريا" لريّ كرمكم المُسمى "نيسوس" (جزيرة) قرب المدينة، والذي أستأجره بموجب هذا العقد، ماشيةً بقيمة ألف وخمسمائة دراخمة أحتفظ بها. كما أُقرُّ بأنني تسلمتُ منكم أيضًا، من البنود المُشار إليها في العقد نفسه، قسطًا بقيمة خمسمائة دراخمة من أصل ألف وخمسمائة دراخمة، الدفعة الأولى لشهر هاتور الحالي، وأنني سأُعيد كل شيءٍ وفقًا لعقد الإيجار، باستثناء الماشية وفقًا للشروط المكتوبة الخاصة بها، مع بقاء الريّ ساري المفعول لكل من هذا العقد نفسه وعقد الإيجار الآخر الذي أمتلكه لبساتين كروم أخرى لكم، بجميع الشروط التي ينص عليها كل عقد، مع حق التنفيذ عليّ وعلى جميع ممتلكاتي(٣٧).

(37) *P.Mich*. XVIII 792 (Oxyrhynchus, 221 AD.), ll. 6- 26:
ὁμο[λ]ογῶ παρει[λ]ηφέναι παρὰ [σοῦ ἐν]
προχρ[ι]ᾳ πρὸς ὑπηρεσίαν ποτισμ[ῶν]
οὗ ἔχω σ[ο]υ ἐν μισθώσει ἀμπελικοῦ [κτή-]
ματος Νήσου καλουμένου περὶ Σ[ε]ρ[ῦφιν[
ἀκολούθως ᾗ ἔχω μ[ι]σθώσει βοϊ[κὰ κτή-]
νη ἐν συντιμήσει δ[ραχ]μῶν χει[λίων]
πεντακοσίων, ἔ[τι δ]ὲ καὶ ἐσχη[κέναι]
ἀπὸ τῶν δ[ι]ὰ τῆς αὐτῆς [μισ]θώσεως δ[ηλουμέ-]
νων λαβεῖν με παρ[ὰ σο]ῦ ὁμοίως ἐ[ν προχρείᾳ]
κατὰ μέρο[ς] δραχμῶν χειλίων πε[ντακο[-
σίων τὰς τῆς πρώ[τ]ης δόσεως τ[οῦ ὄντος]
μηνὸς Ἀθὺρ δραχμὰ[ς] πεντακοσ[ίας[ ]
καὶ πάντα ἀποδώσειν ἀκολούθω[ς τῇ]
μισθώσει, τὰ δὲ κτή[ν]η ἐπὶ τῇ περ[ὶ αὐ-]

وفي عقدٌ لاستئجار حمير وتوليّ شخص بديل أداء مهام النقل، من أوكسيرينخوس، يرجع للفترة (٢٨٦– ٢٩٣م) ذُكر أن أوريليوس هيراكليس (Aurelius Herakles) تسلم سُلفة من سيوثيس (Seuthes) قدرها أردبٌ من الشعير، وخمسة أردبات من القمح، وكذلك سُلفة قدرها سوليدوس[٣٨] إمبراطوري جديد[٣٩]. كما كانت السُلفة زوجًا من الثيران الصغيرة في عقد إجارة أعمال ري لبستان كروم من أوكسيرينخوس[٤٠]. وتوضح هذه الاستشهادات أن هناك حالات استثنائية أطلق فيها مصطلح "البروخريا" على السُلف العينية، مثل: البذور والماشية، أو غيرها من الحيوانات.

τῶν ενγεγραμμενῃ αἱρέσει, μενο[υσῶν]
κυρίω[ν] τῆς τε αὐτῆς μισθώσεω[ς καὶ]
ἧς ἄλλη[ς] ἔχω μισθώσεως ποτισμ[ῶν]
ἑτέρου σου ἀμπελικοῦ κτήματος ἐφ' [οἷς]
ἑκατέρα περιέχει πᾶσι, γεινομέν[ης]
τῆς πράξεως παρά τε ἐμοῦ καὶ ἐκ τ[ῶν ὑ-]
παρχόντων μοι πάντων.

(٣٨) كان السوليدوس (*Solidus*) العملة الذهبية القياسية للإمبراطورية البيزنطية، بلغ وزنها ٤.٥ جرام من الذهب، وتساوي ٢٤ قيراطًا تقريبًا، أي ما يعادل ١/ ٧٢ رطل/ باوند روماني، ودرجة نقائها ١٠٠٠/٩٨٠، سكها قنسطنطين العظيم (٣٠٦– ٣٣٧م) في بداية القرن الرابع الميلادي– ٣٠٩م تقريبًا. وأطلق اليونانيون على السوليدوس اسم (νόμισμα) وتعني عملة معدنية. ظلت عملة السوليدوس مستقرة لأكثر من سبعة قرون، حيث سكت بالوزن والدقة نفسها، وكانت عملة تداول دولية آنذاك كما لو كانت دولار العصور الوسطى، راجع:

Noël, N. M., *Currencies and Cultures: The Impact of Culture on Economic Policies and the Foundations of Money*, (Cambridge, 2019), 84; Deutsche Bundesbank, *Gold Coins of the Middle Ages from the Deutsche Bundesbank Collection*, translated to English by Edward Besly, (Frankfurt, 1983), IX-X.

(39) *P.Oslo*. III. 135 (Oxyrhynchus, 286-293 AD.), ll. 14- 19:
πρὸς ἃς ἔσχεν ὁ Ἡρ]ακλῆς ἐν πρ[ο]χρείᾳ παρὰ
[τοῦ Σεύθου ……] κριθῆ[ς] ἀρτάβῃν μίᾳ[ν]
[....κ]αὶ ποιρῷ ἀρ[τάβας] πέντε
[….]ας καὶ τὴ[ν π]ροχρείαν ἀνα-
]δώσειν(?) εἰς λόγο]ν ἀργυρί[ου] καιν(οῦ) Σεβαστῷν
[νομίσματος ……].

(40) *P.Col*. X 284 (Oxyrhynchus, 311 AD.), l. 12: "...καὶ ἔσχον ἐν προχρείᾳ βόας νεοτέ[ρο]υς δύο...".

كما ورد استثناء لقاعدة الفائدة أيضًا، فعلى الرغم من أن معظم اتفاقيات البروخريا أشارت إلى أنها تُرد من دون فائدة؛ إلا أنه في عقد إيجار يعود للقرن الثاني الميلادي، يُقرّ المستأجر باستلامه سُلفة نقدية "بروخريا" من ديونيسيوس (Dionysios) قدرها مائتا دراخمة من الفضة بفائدة دراخمة واحدة لكل مينًا شهريًا(٤١). الغريب في هذا الاتفاق أن السُلفة عليها فائدة تم تحديدها نصًا، وهو ما يُعد مخالفًا لباقي اتفاقيات البروخريا. وفي استثناء لرد مبلغ السُلفة كاملًا دون نقصان نجد شاهدًا يعود للفترة (١٣٨- ١٦٠م)، وهو عبارة عن عقد إيجار لورشة عمل بها مطحنة حبوب لمدة ثلاث سنوات، من أوكسيرينخوس. يُقر المستأجر في هذا العقد أنه تسلم من المُلّاك أربعمائة دراخمة فضية، منها مائة دراخمة لا تُرد، والمبلغ المتبقي (ثلاثمائة دراخمة) سُلفة نقدية مقدمة على الورشة، سيسددها المستأجر في نهاية الثلاث سنوات(٤٢). يظهر هنا أنه سيتم خصم مائة دراخمة عند رد المبلغ الإجمالي من السُلفة، وهو ما يخالف باقي اتفاقيات البروخريا التي كانت تنص على رد المبلغ كاملًا عند نهاية الاتفاق. وهو ما يجعلنا نفترض أن هذا المبلغ كان خارج نطاق السُلفة، وأنه كان نظير عمل أو خدمة معينة، وأن الثلاثمائة دراخمة فقط هي المدفوعة بوصفها بروخريا، خاصة أن الاتفاق فصل المائة دراخمة وحدها على أنها لا ترد، ثم ذكر أن الثلاثمائة دراخمة سُلفة ترد بعد مرور الثلاث سنوات.

ونجد وثيقة تمنح العامل "المدين" الحق في إنهاء الاتفاق مثله في ذلك مثل الدائن، وهو ما ورد في عقد عمل بين امرأة ريفية من إقليم أوكسيرينخوس تدعى أوريليا

(41) *P.Oxy*. VIII 1125 (Oxyrhynchus, 2nd cent.), ll. 2-5:
ὁμολογεῖ δὲ ὁ μεμισθωμένος ἔχειν παρὰ
μόνου τοῦ Διονυσίου προχρήσεως ἀργυρίου δρα-
χμὰς διακοσίας τόκου δραχμιαίου ἑκάστης
μνᾶς κατὰ μῆνα ...

(42) Mountford, M., *Documentary papyri from Roman and Byzantine Oxyrhynchus*, (PhD., University College London, 2012), 26- 27.

أسينيث (Aurelia Asenneth) ورجل من مدينة أوكسيرينخوس، وهو ما ورد في الوثيقة كالآتي:

أُقر بأنني قد تسلمت منك شخصيًا، من منزلك، على سبيل السُلفة "البروخريا" مقابل الخدمة التي أؤديها لك، قطعتين من الذهب الأصلي كاملتي الوزن بعملة سيدنا، تساويان سوليديان من الذهب، كرأس مال، بشرط أن أبقى معك وأنفذ ما تأمرني به دون عيب أو تقصير. إذا رغبتُ في تركك، أو إذا رغبتَ أنتَ في ذلك، فسأعيد إليك السوليديين المذكورين فورًا من دون فوائد، وبذلك تكون حرًا في التنفيذ عليّ وعلى جميع ممتلكاتي ...(٤٣).

توضح الجملة: "إذا رغبت في تركك..."، أن المدين كان له الحق في إنهاء الاتفاق طالما كان قادر على سداد مبلغ السُلفة، وأن هذا الأمر لم يتوقف على مشيئة الدائن فقط.

٢. البروخريا سُلفة مقابل الالتزام بعمل:

ارتبطت البروخريا في الوثائق البردية بالتزام المدين بالبقاء والاستمرار في العمل مع الدائن، وهو ما ظهر في الشواهد السابقة، التي لا داعي لذكرها مجددًا. وفي مجال العمالة الزراعية– وهي الأكثر استخدامًا لاتفاقيات البروخريا– فُسرت البروخريا على أنها مقدمات أو سُلف على أجور العمال الزراعيين، بينما ربطها بعضهم بعقود الإجارة، حيث

(43) *P.Köln* II 102= *SB* XII 11239R (Oxyrhynchite, 418 AD.), ll. 5-12: ὁμολογῶ ἐσχηκέναι παρὰ σοῦ εἰς/ λόγον προχρείας ἧς ποιοῦμαι παρὰ σοὶ χρείας διὰ χειρὸς ἐξ οἴκου σου χρυσοῦ/ νομισμάτια ἁπλᾶ δεσποτικὰ εὔσταθμα δόκιμα ἀριθμῷ δύο γί(νεται) νο(μισμάτια) β κεφαλαίου/ ἐπὶ τῷ με πα[ρ]αμένειν παρὰ σοὶ καὶ τὰ ἐπιτ[ασσ]όμενά μοι ὑπὸ σοῦ ἀμέμπτως/ ἐκτελέσαι καὶ [ἀ]καταγνώστου προαιρέσεως, καὶ ὁπό̣τ[αν βο]υληθῶ ἀν[αχω]ρεῖν/ ἀπὸ σοῦ ἢ ὁπηνίκα ἂν αὐτὸς ἐθέλοις, ἐπάναγ[κέ]ς με π[α]ρ[α]σχεῖν σοι ἄ[ν]ευ δια-/ φόρου τὰ προκείμενα τοῦ χρυσοῦ νομισμάτια [δ]ύο ἀνυπερθέτως, γιγνομένης/ σοι τῆς πράξεως παρά τε μου καὶ ἐκ τῶν ὑπαρχόντων μοι πάντων.

يقوم فيها المستأجر (المدين) بزراعة قطعة أرض يمتلكها الدائن لصالح الدائن نفسه حتى سداد السُلفة، أو استئجار الدائن لعمل المدين(٤٤).

ومن الشواهد الدالة على ذلك عقد إيجار من الباطن لبستان كروم لمدة أربع سنوات من سارابيون (Sarapion)، الذي كان مستأجرًا، إلى أمونيوس (Ammonius) وبتويلاس (Ptoilas)، من أوكسيرينخوس ويؤرخ بعام (١٣٨/١٣٧م). كان من المقرر أن يقدم سارابيون قرضًا بقيمة ثلاثة آلاف دراخمة للمستأجرين، لكن سيتم خصم ألفين دراخمة منه للأشخاص الذين وفروا المياه للسنة الحالية، وفقًا لعقد إيجار سارابيون للأرض معهم. وكان من المقرر سداد المبلغ المتبقي وقدره ألف دراخمة على ثلاثة أقساط في النصف الأول من العام– لم يُسجل منها سوى ثمانمائة دراخمة في السطر الـ١٥ من الوثيقة. وكان من المقرر سداد مبلغ الثلاثة آلاف دراخمة بالكامل إلى سارابيون من دون فوائد(٤٥). يتضح في هذا العقد أن السُلفة المقدمة كانت مقابل التزام المستأجرين بأعمال الزراعة في بستان الكروم، وأن الجزء الأكبر منها وهو ألفا دراخمة موجهة للقائمين بأعمال الري. ويرُجح المحرر أن المبلغ الكبير المدفوع مقابل الري يدل على أن مياه الري لم

(44) Keenan, et al. (eds.), *Law and Legal Practice in Egypt*, 436.

(45) *P.Oxy*. IV 729 (Oxyrhynchus, 137 AD.), ll. 12- 16:

… ἐὰν δὲ καινοῦ

[τροχοῦ - ca.31 -] καὶ δώσει τοῖς αὐτοῖς μεμισθωμέν[ο]ις εἰς λόγον προχρείας ἀργυρίου δραχμὰς τρισχειλίας, ἐξ ὧν ὑπολογιθήσονται αἱ διδόμεναι τοῖς ὑδροπαρόχοις ὑπὲρ ποτισμῶν τοῦ αὐ-

[τοῦ κτήματος ἀπὸ Φαῶφι εἰκάδος τοῦ ἐνεστῶ]τος δευτέρου καὶ εἰκοστοῦ ἔτους ἕως Φαῶφι εἰκάδος τοῦ εἰσιόντος τρίτου καὶ εἰκοστοῦ ἔτους ἀκολούθως ᾗ ἔχει ὁ Σαραπίων μισθώσει ἣν καὶ εἶναι κυρίαν δραχμὰς δισχειλιας

[- ca.36 - ἀ]ς ἀποδώσει αὐτοῖς τῷ μὲν Ἀθὺρ μηνὶ δ[ρ]αχμὰς διακοσίας Τῦβι <διακοσίας> καὶ Μεχεὶρ τὰς λοιπὰς δραχμὰς ἑξακοσίας, τὰς δὲ ἐπὶ τὸ αὐτὸ δραχμὰς τρισχειλίας ἀποδώσουσι ἐξενίαυ-

[τα - ca.35 -]τουσι οἶνον ἀτόκους.

تُجلب من بئر؛ بل من قناة حديثة الإنشاء. كما أن رسوم الري البالغة ألفي دراخمة ربما كانت تدفع سنويا، وبالتالي قد يتطلب الأمر سُلفة ثانية من المؤجر(٤٦).

وهناك شاهد آخر ورد في عقد إيجار مع تسليم سُلفة يعود لعام (١٥٣م)، جاء فيه أن السُلفة كانت مقابل قيام المستأجر بأعمال زراعية، وهو ما جاء على النحو الآتي:

... أنا هاربايسيس (Harpaesis)، تسلمتُ منك، نيابةً عن خايريمون (Chairemon)، على سبيل السُلفة "بروخريا" ثماني وأربعين دراخمة، وثمن المحاصيل المزروعة ثماني وأربعين دراخمة أخرى، سأردها إلى صاحب العمل في –شهر– بؤونة بالمبلغ نفسه، وهو ست وتسعون دراخمة، للسنة الثالثة عشرة الحالية، من دون فوائد، وذلك مقابل جميع أعمال الزراعة التي تُنفَّذ في الأرورات، التي يجب عليه– أي على خايريمون– أداؤها في مواعيدها المحددة، دون أية ضرر، وعندما يحين الوقت سأسلم الأرورات، نظيفةً من جميع الأعشاب الضارة، إلى كلِ مزارعٍ، إذا بدا راغبًا في استئجارها...(٤٧).

وفي عقد إيجار لبستان كروم يُقدم المؤجر سُلفة نقدية قدرها ألف ومائتا دراخمة

(46) Grenfell B. P., Hunt. A. S. (eds.), *The Oxyrhynchus Papyri: Part IV*, (London, 1904), 220.

(47) *P.Mil.Vogl*. II 89= *P.Kron*. 46 (Tebtynis, 153 AD.), ll. 13- 24:

... ἔσχον δὲ ἐγὼ ὁ Ἀρφα-
[ῆσις παρὰ σοῦ διὰ Χ]αιρήμονος εἰς προχρείας
[λόγον δραχμὰς τ]εσσεράκοντα ὀκτώι, καὶ εἰς
τ̣ι[μὴν τῶν σπειρομ(ένων) ἄ]λλας δραχμὰς τεσσεράκ[οντα]
ὀ[κτὼ , ἃς καὶ ἐπὶ τὸ] αὐτὸ ἀργυρίου δραχμὰς
ἐνενήκοντα ἓξ ἀποδώσωι Παῦνι τοῦ ἐνεσ-
τῶτος ιζ (ἔτους) ἀτοκὶ ἄγοντός μου τὰ τῶν ἀρουρῶ[ν]
γεωργικὰ ἔργα πάντα ὅσα καθήκι ἐκ τοῦ ἰδίου
[τοῖς δέουσι] καιροῖς, βλάβος μηδὲν π[οι]ῶ[ν·] τοῦ
[δὲ χρόνου πλη]ρωθέντος παρ[αδώσω τὰς] ἀρού̣[ρας]
[καθαρὰς ἀπὸ θ]ρύου καλάμου ἀ̣γρώ̣σ̣τ̣ε̣ω̣ς δείσης
[πάσης· ἐὰν φαίν]ηται μισθῶσαι.

للمستأجرين نظير أعمال الري، ويدفع الباقي على دفعات شهرية، كما تسلم المستأجرون زوجًا من الثيران بلغت قيمته ألفًا ومائتي دراخمة يدفعون أو يردون منها ستمائة دراخمة من إنتاج العام الحالي وستمائة دراخمة من إنتاج العام القادم(٤٨). يظهر هنا أيضًا أن السُلفة المدفوعة كانت مقابل قيام المستأجرين بأعمال زراعة البستان وخاصة أعمال الري.

وكانت السُلف "البروخرياي" الموجهة للعمال الزراعيين أو المستأجرين غالبًا موجهة لإنجاز العمل الموكل إليهم، حيث كانت تُقدم لشراء البذور أو الماشية، كما يظهر في الوثيقة المؤرخة بعام (٢٢١م) من أوكسيرينخوس، وهي إيصال سُلفة بموجب عقد إيجار لبستان كروم، يقر فيه أوريليوس فيلوتاس باستلام سُلفة "بروخريا" عبارة عن ماشية بقيمة ألف وخمسمائة دراخمة، مع استلامه أيضًا قسطًا بقيمة خمسمائة دراخمة من أصل ألف وخمسمائة دراخمة(٤٩). وكان الغرض من الماشية هنا على الأرجح استخدامها في أعمال الزراعة والري. وفي عقد إيجار موجه إلى مسئول يدير جزءًا من أملاك كلاوديا إيزيدورا (Claudia Isidora) المعروفة أيضا باسم آبيا (Apia)، المستأجران هما والد وابنه، وما يعرضانه للتأجير على ما يبدو ليس الأرض نفسها؛ بل ري الأرض (τοὺς

(48) *P.Col*. X 280 (Oxyrhynchus, 269-277? AD.), ll. 5-10:
ἀπὸ δὲ τῶν συμπεφωνημένων δοθῆναι τοῖς μεμισθωμένοις
[…καὶ οἱ μεμισθω]μένοι ὁμολογοῦσι ἔχειν παρὰ [το]ῦ μεμισθωκότος ἐπὶ λόγῳ δραχμὰς χιλίας διακοσίας [καὶ τὰς] λοιπὰς
[δώσειν αὐτοῖς κατὰ μῆνα Θὼθ δραχμὰ]ς ἑκατόν, Μεχ[εὶ]ρ Φαμενὼθ [κατὰ] μῆνα δραχμὰς διακοσίας, καὶ ἀπὸ Φαρμοῦθι ἕως Μεσορὴ καὶ αὐτοῦ
[Μεσορὴ κατὰ μῆνα δραχμὰς (?).....] ἀπὸ τῆς προχρείας πρὸς ὑπηρ[εσία]ν τῶν τοῦ κτήματος ποτ[ισμῶ]ν, τὴν δὲ τῶν βοικῶ[ν] ζευγῶν
[τὴν συντίμησιν ἀποδότωσαν ἀπὸ μὲν γεν]ήματος τοῦ ἐνεστῶτος ἔτους δ[ρ]αχμὰς ἑξακοσίας, ἀπὸ δὲ γενήματος τοῦ ἰσιόντος ἔτο[υς δραχμὰς ἑ]ξα-[κοσίας...].

(49) *P.Mich*. XVIII 792 (Oxyrhynchus, 221 AD.), ll. 6- 17.

(ποτισμούς، ولهذا يندرج هذا العقد تحت فئة إجارة الأعمال[٥٠]. نجد في السطر الـ١٥ وما يليه، دفع المؤجر سُلفة للمستأجرين؛ للمساعدة في تكلفة الحيوانات، وهو ما جاء على النحو الآتي:

ونُقر بأننا تسلمنا سُلفة "بروخريا" مقدمة لرعاية ... ثلاثة عشر، وثورين من الحظيرة، وأربعة حيوانات صغار ... ١٦٤٠ للحيوانات [التقدير؟] المستقبلي ... لثيراننا، وسيكون الاختيار بشأن هذا هو التقدير، الذي إذا تجاوز تالينتًا واحدًا وx دراخمة فضية، فسنستلمه (؟)، ولكن إذا كان أقل فسندفع النقص، وإذا لم يكن كذلك ... [سنسدد؟] التقدير المذكور أعلاه من دون فوائد، وأي شيء نستلمه على سبيل السُلفة "البروخريا" ... من القش المدروس... وسنسدد في نهاية مدة [الإيجار] مبلغًا مساويًا دون أية فوائد... عشرين دراخمة، وتنظيف أشجار النخيل الموجودة في الأراضي والبساتين [تقع على مسئوليتنا؟] نحن المستأجرين، الذي سنحصل منه على ألياف النخيل المنتجة من ... [في؟] البساتين لأحزمة النير والمعدات الأخرى لآلات الري (؟) ... أجرة العمال مسئوليتنا نحن المستأجرين ... والمزرعة والمحاصيل التي سيتم تخزينها هناك، ونتلقى الأجر الذي يُمنح عادة لحراس الحقل...[٥١].

---

[٥٠] عن عقود إجارة الأعمال، والفرق بينها وبين عقود العمل، راجع: محمد جابر محمد حسن المغربي، الإيجارات في مصر الرومانية، ٣٠٨ وما يليها.

[51] *P.Oxy*. LXXXII 5320 (Oxyrhynchus, 227- 228 AD.), ll. 15- 28:
ὁμολογοῦμεν δὲ ἐντεῦθεν ἐσχηκέναι ἐν προχρείᾳ πρὸς ὑπηρεσί̣ᾳ[ν] τ̣ῶ̣ν̣ [….]
δεκατρεῖς, δαμά̣λ̣ε̣ι̣ς ἀπὸ δαμ̣α̣λῶνος δύο, ὑποτιτ<θ>ίας δὲ τέσσαρας τα[....]
χειλίων ἑξακοσίων τεσσ̣α̣ράκοντα̣ τ̣ῶ̣ν̣ κτηνῶ̣ν̣ τὴν ἐσ[ο]μ[ένην …]
ται τ̣α̣. [.]. [.]ντα ἡμῶν βοϊκὰ κτήνη καὶ αἵρεσις ἔ̣σται περὶ τουτ[…συντι-]
μήσεως ἥτις ἐὰν μὲν ὑπεραίρῃ τὸ το[ῦ] ἀ̣ργυρίου τάλαντον ἓν καὶ δρ[αχμὰς …]
ψόμεθα, ἐὰν δὲ ἐ̣λάσσονος, τὸ ἐνδέο̣ν ἀ̣ποδώσομεν, ἐὰν δὲ μὴ̣. [….]
νην συντίμησιν ἄνευ τόκου, ὧν δ’ ἂ̣ν παραλάβωμεν ἐν προχ[ρείᾳ ...]
χορτοπᾳ[τη ….]

كما نجد أن الغرض من السلفة "البروخريا" في عقد إيجار من ثيادلفيا (Theadelphia) يؤرخ بعام (٣٣٨م)، هو توفير البذور والماشية، على أن يقوم المستأجر بجميع أعمال العمال المستحقة، وري التربة، وحرث الحقول، وجميع الواجبات العامة[٥٢]. يتضح من عقود الإجارة هذه أن السُلفة كانت دائمًا موجهة لإنجاز العمل المكلف به المستأجر. وترى رولاندسون (Rowlandson) أن الغرض من البروخريا– التي وصفتها بالقرض– هو تغطية النفقات الراهنة في البساتين أو الحقول، وليس القيام بالتحسينات فيها، وهو ما يُفسر قلة المبالغ المدفوعة بوصفها بروخريا بصفة عامة، حيث بلغت قيمتها ثمانية وعشرين دراخمة عام ٩٩م– وهي أول وثيقة لها– ومائة، ومائتين دراخمة في وثائق من القرن الثاني. وترى رولاندسون أنه لا ينبغي المبالغة في مدى ما يحتاجه المستأجرون من سُلف من ملاك أراضيهم، فالسُلف التي ظهرت تمثل أقل من ٥٪ من عقود الإيجار[٥٣].

وتؤكد ماتزا (Mazza) على أن اتفاقيات البروخريا لا ترتبط بأداء الأعمال أو

θα καὶ ἀποδώσωμεν ἐπὶ τέλει τοῦ χρόνου τὰ ἴσα χωρὶς διαφόρου [….]σωμ . [….δρα-]
χμὰς εἴκοσι, τῆς καθάρσεως τῶν ὄν[τ]ων ἐν τοῖς κτήμασι κ̣[αὶ τοῖς πωμ]ᾳρίοις φ[οινίκων…μεμι-]
σθωμένους, ἀφ’ ὧν ἔξομεν̣ τὸ ἐκβησόμενον σεβέ̣νινον ἐκ τῶ[ν …]ι[….πωμα-]
ρίοις εἴς τε τὰς ζευκτηρίας καὶ τὰς ἄλλας τῶν μη[χανῶν ἐπισκευάς …]
νικης συντάξεως οὔσης πρὸς ἡμᾶς τοὺς μεμισθ[ωμένους …]
καὶ ἐποικίου καὶ τῶν ἐκεῖ ἀποτεθησομένων γενῶν . [….]
νοντας τὸ\ν/ ἐξ ἔθους διδόμενον τοῖς ἀγροφύλαξι μισ[θὸν ….]

(52) *P.Sakaon* 70= *P.Thead*. 5 (Theadelphia, 338 AD.), ll. 8-12:
Ἀβ[ίν]ᾳ παρέχοντος εσπέρματα ἐκ προχρ̣ίᾳς [ἔτι δὲ] καὶ
β[οϊ]κὰ τετράποδα, καὶ ἐ[γὼ] ὁ Ἀβίνας π̣αρέ[ξω πάν]τα τὰ
[τῶν ἐρ]γατῶν ἔργα ὅσα καθ̣ήκει, καὶ ποτισμοὺς...[.....]
[ἀνα]βολὰς χωμάτων κ̣αὶ δημόσια πάντα [καθήκ-]ο̣ντα".

(٥٣) جين رولاندسون، ملاك الأراضي والمتلزمون في مصر الرومانية: العلاقات للزراعة في إقليم البهنسا، ترجمة: آمال محمد محمد الروبي، (القاهرة، ٢٠١٦م)، ٤١٦.

الخدمات، وهو ما يخالف تفسير باناجي لهذه الاتفاقيات بوصفها مقدمات أجور مقابل أداء أعمال. حيث ترى ماتزا أنه لو كان الأمر في هذه الاتفاقيات يتعلق حقًا بدفع مقدمًا للأجر للقيام بعمل، فلماذا يُشترط سداد المبلغ نفسه وفقًا لرغبة الممول أو الدائن؟ وترى أنه كان من الأفضل للممول إعداد عقد عمل، مع إدراج بند يتعلق بالانتهاكات أو المخالفات المحتملة. وعليه ترى أن هذه الاتفاقيات ترتبط بعقود الإجارة أكثر منها بعقود العمل(٥٤). وتستشهد في ذلك بعقد إجارة من أوكسيرينخوس، يُبيّن فيه المستأجر مبلغ الإجارة المستحق عليه، ويعلن أنه تسلم سوليدوسًا ذهبيًا كسُلفة"(٥٥). وعليه ترى ماتزا أن البروخريا لا ترتبط بعلاقة عمل بل بإجارة قطعة أرض وزراعتها.

ولا نعرف على وجه التحديد من الوثائق ما هي عقوبة المدين إذا أخل بالاتفاق، إلا في نهاية عقد عمل مقابل سلفة يعود للقرن السابع يظهر فيه استثناء لما ورد ذكره في باقي اتفاقيات السُلف، حيث ورد في هذا العقد: "... لكن إذا تركت الخدمة قبل أداء العمل المتفق عليه مقابل هذه السُلفة "البروخريا"، فيجب علىّ أن أسدد– مقدار– السُلفة نفسها مرتين، من كل ما هو تحت تصرفي، وعندما تم سؤالي أبديت موافقتي"(٥٦). يظهر في هذا العقد أن هناك غرامة كانت تُفرض على العامل حال إخلاله بالاتفاق، وقُدرت

(54) Mazza, R., *L'Archivio degli Apioni: Terra, Lavoro e Proprietà Senatoria nell'Egitto Tardoantico*, (Bari, 2001), 126.

(55) *P.Berl.Zill*. 7R, ll. 22-23: "ὁμολογῶ ἐσχηκέναι παρ' αὐτῆς ἐντεῦθεν ἤδη λόγῳ προχρ(είας) χρ(υσοῦ) νό(μισμα) α".

(56) *P.Louvre*. III 212= *SB* XVIII 13964R (Arsinoites, 600- 625 AD.), ll. 2-9:
....ς ἡμῶν μ[- ca.10 -. εἰ δὲ]
ὑπ̣αναχωρήσω [ἐκ τῆς παραμονῆς]
πρὸ συμπληρώ̣σ[εως τοῦ ὑπὲρ τῆς]
5αὐτῆς προχρείας [συμπεφωνημ(ένου)]
ἔργου, ἐπὶ τῷ με ᾖ̣τ̣[ῆ παρασχεῖν]
ἐν διπλῷ τὴν αὐτὴν προχρήαν
ἐξ ὑπαρχόντων μου πάντων, καὶ
ἐπερ(ωτηθεὶς) ὡμ(ολόγησα)

هذه الغرامة بدفع مبلغ السُلفة مرتين؛ لكن هذا الأمر لم نره في الاتفاقيات السابقة زمنيًا لهذه الوثيقة، التي تنص على رد مبلغ السُلفة نفسه دون فائدة عليه، فهل كان هذا شرط جزائي فرضه الدائن على المدين[٥٧]، وهل كان الشرط الجزائي في هذه الاتفاقيات يُقدر وفقًا لحرية طرفي الاتفاق؟ كل ما يمكن تأكيده هنا أنه لم يظهر في الوثائق البردية المتعلقة بالبروخريا ما يؤكد ذلك.

يظهر من الشواهد السابقة أن البروخريا ترتبط بعلاقة عمل يلتزم فيها المدين بالبقاء والاستمرار في العمل مع الدائن. وأن عدد كبير من وثائق البروخريا يتعلق بالأعمال الزراعية بوجه عام وأعمال الريّ بوجه خاص، سواء كانت الوثائق الواردة فيها عقود عمل أو إجارة. ففي أوكسيرينخوس– على سبيل المثال– عادة ما يكون متلقو البروخريا عمال زراعيين.

٣. البروخريا وأثرها على العلاقة بين الدائن والمدين:

على الرغم من أن شروط اتفاقيات البروخريا بسيطة نسبيًا؛ إلا أن تفسيرها لا يزال محل خلاف فقد وصفت بكونها استغلالية، إذ وضع نظام السداد غير المحدد بدقة المستفيدين في موقف حرج، حيث يمكن المطالبة باسترداد كامل السُلفة حسب الرغبة بعد انفاقها على الضرورات اليومية. وبالتالي فإن السُلف الإضافية ستزيد من اعتماد العمال المثقلين بالديون على أصحاب عملهم[٥٨]. ويبدو لي من خلال عدم وضع شروط محددة أو جدول زمني لسداد السُلفة أن هدف الدائن لم يكن استرداد سلفته؛ بقدر ما كان رغبة منه في التزام المدين بالعمل، الذي كان يمكن طرده في أي وقت وإجباره على سداد

---

[٥٧] عن الشروط الجزائية في العقود في مصر خلال العصر الروماني، راجع: وفاء جمعة محمد أحمد، "الشروط الجزائية في عقود الشراء والبيع والإيجار في مصر في عصر الرومان (الأراضي– المنازل– العبيد– الزراعة– الحيوانات)"، مجلة كلية اللغة العربية بإيتاي البارود، العدد ٣٦، (نوفمبر ٢٠٢٣م).

[58] Keenan, et al. (eds.), *Law and Legal Practice in Egypt*, 436.

السُلفة. والشاهد على ذلك وثيقة تعود للقرن الرابع أو الخامس الميلادي من أنتينوبوليس يوصي مالك الأرض ويدعى يوحنا في مذكرة أعدها لأحد مرؤوسيه– الذي كان عليه أن يذهب لقضاء بعض المهمات نيابة عنه– بطرد المستأجر بابنويثيس (Papnouthis) من قطعة أرض ضمن ممتلكاته، مطالبًا فيها باستعادة كل ما هو مذكور في عقد الإيجار بما في ذلك "البروخريا" المقدمة له، والبوص (الذي كان يستخدم في زراعة الكروم وكان يزرع في كثير من الأحيان في الأراضي الممنوحة للمزارعين) من الشهر الثامن إلى الحادي عشر[٥٩].

كما يظهر من عقود الإجارة أن النفع الأكبر من السُلف يعود على المالك، الذي كان يحتفظ بملكية المحصول حتى سداد السُلفة، والشاهد على ذلك عقد إيجار لمدة أربع سنوات من أوكسيرينخوس يؤرخ بالقرن الثاني الميلادي، ورد فيه: "يُقرّ المستأجر بأنه قد حصل من المؤجر على سلفة "بروخريا" قدرها مائة دراخمة، سيردها إليه في شهر برمهات من السنة الثانية عشرة القادمة، دون أية مخاطر. ويحتفظ المؤجر بملكية المحصول حتى يتسلم ممتلكاته أو مستحقاته. إذا ثبت عقد الإيجار– أي تم التصديق عليه– فعلى المستأجر سداد السُلفة للمؤجر (دون تأخير؟) ..."[٦٠]. وفي عقد إيجار مصحوب بسُلفة من أوكسيرينخوس يؤرخ بالقرن الثاني الميلادي أيضًا، يُقر المستأجر ديونيسيوس بحصوله على سُلفة قدرها مائتا دراخمة مقابل عمله في الأرض، وينص العقد في السطرين (١٤–

(59) *P.Ant*. II 92 (Antinoopolis, 4th/5th cent.), ll. 13-16: "ὥστε ἐκβαλεῖν Παπνοῦθιν τὸν γεωργὸν ἐὲκ τοῦ ἐμοῦ κτῆματος καὶ ζητῆσαι παρ᾽αὐτοῦ πάντα τὰ ἐνκείμενα ἐν τῇ μισθώσει αὐτοῦ καὶ τὴν προχρεῖαν τὴν ἔχει καὶ τοὺς καλάμους ἀπὸ τῆς ὀγδόης ἕως τῆς ἐνδεκάτης".

(60) *P.Oxy*. L 3589 (Oxyrhynchus, 2th cent.), ll.13- 20: "ὁμολογεῖ δὲ ὁ μεμισθωμένος ἔχειν παρὰ τοῦ μεμισθω[κό]τος προχρήσεως δραχμὰς ἑκατόν, ἃς καὶ ἀποδώσειν αὐτῷ μηνὶ Φ[α-] μενὼθ τοῦ εἰσιόντος δωδεκάτου ἔτους ἀκινδύνους παντὸ[ς] κινδύνου. κυριευέτω δὲ ὁ μεμισθωκὼς τῶν καρπῶν ἕως τὰ ἑαυτοῦ κομίσηται. τῆς δὲ μισθώσεως βεβαιουμένης ἀποδό- [τω ὁ μ]εμισθωμένος τῷ μεμισθωκότι τὴν μὲν πρόχρησιν [ἀνυπερθέτως".

١٥) على "أن يحتفظ المؤجرون بملكية المحصول حتى يتسلموا مستحقاتهم"[٦١].

ومن الواضح أن المزارعين في الضياع كانوا يُمنحون سُلفًا نقدية، تجب إعادتها عند انتهاء العقود. لكن كيف يمكن تقييم هذه الممارسة من منظور العلاقات الاجتماعية بين العمال وملاك الأراضي؟ أولًا وقبل كل شيء، يجب ملاحظة القدرة الاقتصادية للملاك، الذين هم في الواقع قادرون على تعبئة الموارد المالية؛ ثم يجب بعد ذلك تأكيد أنه من الواضح أن ملاك الأراضي يجب أن يعتبروا العملية مفيدة اقتصاديًا لهم، ويبدو أن الهدف الرئيس هو ضمان زراعة أراضيهم وإنتاج الثمار[٦٢].

وتُصور الضمانات في العقود أن الملاك كانوا خائفين من احتمال فشل المستأجرين في الوفاء بالتزاماتهم. ومن ناحية أخرى، يجب أيضًا اعتبار أن المبلغ المدفوع يمكن أن يمثل حافزًا للمزارعين لاستئجار أراضي كبار الملاك وزراعتها، فربما يمكن من خلاله إجراء استثمارات أولية في الأدوات أو الحيوانات أو البذور. وإذا كان الهدف هو تقديم حوافز بالفعل، فيجب أن يعني ذلك أن هناك نقص في العمال الزراعيين الراغبين في استئجار الأرض وزراعتها أو على الأقل أنه كان من الصعب على المالك تأمين مستأجرين جيدين[٦٣]. ويرى باناجي أن الدين كان هو الوسيلة الأساسية التي فرض بها أصحاب العمل السيطرة على العمالة، مما أدى إلى تفتيت تضامن العمال و"شخصنة العلاقات" بين المالكين والعمال. ورأى أن هذه العقود لا تعكس مديونية الفلاحين التقليدية، إذ فضل اعتبار تلك العقود دليلًا على مجتمع خاص كان فيه الدين وسيلة عامة تهدف

(61) *P.Oxy*. VIII 1125 (Oxyrhynchus, 2th cent.) ll. 14- 15: "οὗς καὶ κυριεύειν τῶν καρπῶν ἕως τὰ ὀφειλόμενα κομίσωνται".

(62) Mazza, R., "Gli affitti fondiari dell'Ossirinchite nell'età tardoantica", in: B. Palme (ed.), *Akten des 23. Internationalen Papyrologenkongresses*, (Wien, 2007), 441.

(63) Mazza, Gli affitti fondiari dell'Ossirinchite, 442.

إلى ربط العامل بصاحب العمل(٦٤).

يبدو مما سبق أن العلاقة التي انتجتها البروخريا بين العامل وصاحب العمل هي علاقة تبعية اقتصادية، حيث يكون العامل فيها في خدمة المالك أو صاحب العمل، ولا يمكنه أن يترك العمل دون موافقة المالك، وأن النفع من خلال هذه العلاقة دائمًا ما يكون لصالح صاحب العمل، الذي يستغل العامل في زراعة أرضه أو ريها، دون مقابل غير السُلفة التي سيستردها في نهاية الاتفاق. كما عد بعضهم استخدام السُلف وسيلة لجذب العمال وتحفيزهم للعمل لدى ملاك الأراضي، وهو ما قد يعنى أنه كان يوجد نقص في العمالة خلال هذه الفترة.

ثالثًا: السياق القانوني لاتفاقيات البروخريا وتدوينها

يظهر الوصف القانوني لاتفاقيات البروخريا، وطريقة تدوينها بشكل أكثر وضوحًا في وثائق أواخر العصر الروماني، وقد وصفتها هذه الوثائق على أنها: "إيصالات بروخريا" (γραμμάτια προχρείας)، حيث يُقر فيها عامل– أو أكثر– باستلامه مبلغًا من المال كسُلفة مقابل العمل لدى مانحها. والشاهد على ذلك ما ورد في وثيقة تعود لعام (٤١٨م) من إقليم أوكسيرينخوس جاء فيها: "... إذا رغبتُ في تركك، أو إذا رغبتَ أنتَ في ذلك، فسأعيد إليك السوليدويين المذكورين فورًا من دون فوائد، بذلك يكون لك الحق في التنفيذ عليّ وعلى وجميع ممتلكاتي. هذا الإيصال المكتوب من نسختين، هو وثيقة رسمية، وقد وافقتُ عليها– على ما ورد فيها– عند سؤالي"(٦٥). وفي شاهد آخر من

(64) Banaji, Banaji, J., *Agrarian Change in Late Antiquity: Gold, Labour and Aristocratic Dominance*, (Oxford, 2001), 205; Freu, Copies of Labour Contracts, 126.

(65) *P.Köln* II 102= *SB* XII 11239R, ll. 9-13: "... καὶ ὁπότ[αν βο]υληθῶ ἀν[αχω]ρεῖν/ ἀπὸ σοῦ ἢ ὁπηνίκα ἂν αὐτὸς ἐθέλοις, ἐπάναγ[κέ]ς με π[α]ρ[α]σχεῖν σοι ἄ[ν]ευ δια-/φόρου τὰ προκείμενα τοῦ χρυσοῦ νομισμάτια [δ]ύο ἀνυπερθέτως, γιγνομένης/ σοι τῆς πράξεως παρά τε μου καὶ ἐκ τῶν

أوكسيرينخوس يعود لعام ٤٣٢م، ورد فيه: "... الضامن إيصال مكتوب من نسخة واحدة، قد وافقت عليه عند سؤالي"[٦٦]. وعليه يمكن اعتبار الوصف القانوني الأقرب لاتفاق البروخريا، هو: "إيصال بروخريا"، حيث يُقر فيه العامل المدين بأنه تناول المبلغ من الدائن، ويُقر بأنه ملزم بالسداد.

ومن خلال الشواهد البردية التي تم الاستشهاد بها لوحظ أمران هما: ذكر عدد النسخ المدون فيها إيصال البروخريا، والأمر الثاني: هو تأكيد المدين استلامه لمبلغ البروخريا، وموافقته على ما ورد في الإيصال. بالنسبة للملاحظة الأولى، تظهر صيغة "نسخة واحدة" (ἁπλοῦν γραφέν) في عديد من إيصالات البروخريا. ففي إقليم أوكسيرينخوس اُستخدمت هذه الصيغة بشكل منهجي، حيث استخدم الكتبة الصيغة نفسها (ἁπλοῦν γραφέν) التي استخدموها في القروض، كما لو كانت هذه الوثائق أو الإيصالات قد كُتبت بوصفها ضمانًا للبروخريا أكثر من كونها عقود عمل[٦٧]. وتظهر عبارة "نسخة واحدة" في اتفاق بروخريا تلقاها عامل النسيج أوريليوس هيراكلاس، من مدينة أوكسيرينخوس، ويقر فيه العامل بأن صاحب الورشة (ἐπιστάτης ἐργ[α]στηρίου) أعطاه تالينتين بوصفهما بروخريا، وسيتعين عليه إعادتهما عند نهاية الاتفاق وإتمام العمل: "وثيقة "البروخريا" المكتوبة في نسخة واحدة (τῆς προχρείας χειρόγραφον ἁπλοῦν γραφὲν) لها حجية أينما صدرت وأيا كان ما صدر نيابة عنكم. وإجابة عن السؤال الرسمي أبديت موافقتي..."[٦٨].

في الواقع تتشابه معظم أحكام اتفاقيات البروخريا مع أحكام القروض التي تتضمن

ὑπαρχόντων μοι πάντων. κύ[ρ]ιον/ [τὸ γραμματῖον] [δισσὸν γ]ραφὲν καὶ ἐπερ(ωτηθεῖσα) ὡμ[ο]λόγησα".

(66) *P.Rein*. II 105R (Oxyrhynchus, 432 AD.), ll. 10-11: "κύριον τὸ γραμμάτιον [ἁ]πλοῦν [γραφὲν καὶ] ἐπερ(ωτηθεὶς) ὡμολ(όγησα)".

(67) Freu, Copies of Labour Contracts, 122-123.

(68) *P.Oxy*. LXIII 4353, ll. 22-23.

التزامات البقاء أو الاستمرار في العمل. في كلتاهما كان يُعتقد أن المبلغ المقدم هو أساس أو رأس مال القرض. وسميت كلتاهما "إيصالات" وقد كُتب كليهما في نسخة واحدة، مما يعني أن النسخة الواحدة التي كُتبت كانت تُسلم للدائن أي صاحب العمل، الذي كان بإمكانه إنفاذ مطالبته بالاسترداد. وفي كلا الاتفاقين كانت الخدمات المطلوب أداؤها مرتبطة بالالتزام بالبقاء والاستمرار في العمل مع الدائن. وأخيرًا كانت طبيعة العمل المطلوب أداؤها– وإن لم تكن مفصلة كثيرًا– متشابهة: إما خدمة منزلية عامة غالبًا ما تؤديها النساء، أو ري بساتين كروم، أو عمل زراعي[٦٩].

أما بالنسبة لعقود العمل، فتُظهر المجموعة القليلة الوارد فيها ذكر عبارة: "نسختان أو نسخة مكررة" (ἴσον/ δισσὸν γραφέν)، أن السبب الأول لنسخها مرتين لم يكن يتعلق بالوضع الاجتماعي لأطراف العقد، بل كان يعتمد على طبيعة العمل المطلوب أداؤه: فمعظم النسخ المكررة تتعلق في الواقع بأداء الخدمة العامة "الليتورجيا" (λειτουργία)[٧٠]– كان العمل الليتورجي يُسجل في نسخ مكررة، حتى وإن لم يكن تسجيل صيغة "النسخ المكررة" قد ظهر بشكل منهجي بعد. واستمر إصدار النسخ المكررة من العقود لأغراض تجارية إدارية فقط في حالة العمل الليتورجي، أما بالنسبة لعقود العمل الخاصة، فلم يكن استخدام النسخ المكررة سائدًا، بل كانت تصدر نسخ مفردة في اتفاقيات العمل العادية، وفي العقود المتعلقة بالبروخريا، وفي حالات الإقرار بالديون،

---

(69) Freu, Copies of Labour Contracts, 125.

(٧٠) يعني مصطلح "الليتورجيا" (λειτουργία) العمل من أجل الشعب، أو ما يعرف بالخدمة العامة الإلزامية، وكان إكراه الناس على القيام بهذا النوع من الخدمات أمرًا شائعًا في الشرق القديم بصفة عامة. كما عرف الرومان نظام الواجبات العامة (*munera*)، حيث كانوا يكلفون الموسرين والقادرين ماليًا وجسمانيًا بها، وكانوا يسمون حينها (οἱ ἐυπόροι). وعندما جاء الرومان إلى مصر وجدوا أن نظام الخدمات الإلزامية معروفا منذ عهد الفراعنة والبطالمة، للمزيد راجع: الحسين أحمد عبدالله، الإدارة والقانون في مصر الرومانية: دراسة لوظيفة الإبستراتيجيا، (القاهرة، ٢٠٠٠)، ٣٦ وما بعدها.

ويبدو أن صاحب العمل وحده هو من يحصل على نسخة اتفاق البروخريا[٧١].

واتفاق البروخريا الوحيد الذي يُعتقد أنه استثناء لهذه القاعدة هو (*P.Köln*. II 102)، وهو عقد من أوكسيرينخوس، تعرض فيه أوريليا أسينيث خدماتها على رجل من مدينة أوكسيرينخوس مقابل بروخريا مقدارها سوليديان حيث تظهر العبارة (διισσὸν γραφέν) في السطر الثالث عشر منه. لكن فريو (Freu) يرفض اقتراح المحررين بكون العبارة في السطر الثالث عشر هي (δισσὸν γραφέν)، ويرى أن العبارة (ἁπλοῦν γραφέν) تتناسب بشكل أفضل مع الثغرة، وبنى فريو حجته في الأساس على القاعدة الأساسية لنسخ العقود[72].

أما بالنسبة للملاحظة الثانية، وهي تأكيد المدين على استلامه لمبلغ البروخريا، وموافقته على ما ورد في الإيصال. وهو ما يظهر في اتفاق بروخريا من إقليم هيرموبوليس يعود لعام (١٠٤م)، حيث يُقر بيتيخونسيس بن بسينامون أنه تسلم سُلفة نقدية "بروخريا" مقدارها خمسة وعشرين دراخمة فضية من يوتيخيديس بن سارابيون للقيام بأعمال الحصاد، وأنه لا يدين ليوتيخيديس بأية شيء آخر[٧٣]. ويُقر المدين في اتفاق سُلفة آخر من إقليم هيرموبوليس يؤرخ بعام (١٢١م)، بأنه تسلم أربعة وعشرون دراخمة فضية على

---

(71) Freu, Copies of Labour Contracts, 127- 128, 140.

وتظهر صيغة نسختان/ نسخة مكررة ἴσον/ διισσὸν γραφέν بوضوح في الوثائق التالية:

P.Oslo III 135 (Oxyrhynchus, 286–293AD.), ll. 25-26; P.*Oxy*. LXVII 4597 (294 AD.), ll. 22–23; *PSI* IX 1037 (Oxyrhynchus, 301 AD.), ll. 29-30; *P.Oxy*. XXXVIII 2859 (301 AD.), ll. 25–26.

(72) Freu, Copies of Labour Contracts, 139.

(73) *P.Sarap*. 15=*P.Bad*. II 40, ll. 3-7:

...όμολογῶ ἐσχηκέναι
παρὰ σοῦ χρῆσιν εἰς λόγον προχρείας θερισ-
μῶν πάντων ἔργων παρὲξ τοῦ θερι....
ἀργυρίου δραχμὰς εἴκοσι πέντε ὀβολ(ὸν) α?
(γίνονται) ἀργ(υρίου) (δραχμαὶ) κε ⟦. ⟧. χωρὶς ἄλλων ὧν ὀφείλω.

سبيل السُلفة[٧٤]. وفي اتفاق السُلفة الخاص بعامل النسيج من مدينة أوكسيرينخوس، يقر العامل أوريليوس هيراكلاس بأن صاحب الورشة أعطاه تالنتين كبروخريا، سيتعين عليه إعادتهما عند نهاية العقد وإتمام العمل [٧٥]. وفي اتفاق سُلفة مقابل عمل في بستان من أوكسيرينخوس، يُقر العامل أوريليوس سيلفانوس (Aurelius Silvanus) باستلام سُلفة "بروخريا" مقدارها ثلاثة سوليديات: "أُقرُّ بأنني تسلمت منك شخصيًا، كسلفةٍ لخدمة البستان الواقع في الملكية المذكورة، ثلاثة سوليديات ذهبية أصلية كاملة الوزن بعملةِ سيدنا، وهو ما يُعادل ثلاثة سوليديات ذهبية، سأعيدها إليك دون تقصير، وفي أي وقت تشاء، دون تأخير ودون أي عذر، وستكون حرًا في التنفيذ ... "[٧٦].

وفي نهاية الإيصال نجد المدين يُقر بالموافقة عما ورد في الإقرار عند سؤاله، وهو ما نجده يظهر بوضوح في معظم إيصالات البروخريا، فبعد أن يُقر المدين بمقدار المبلغ الذي حصل عليه، وتحديد عدد النسخ المدون عليها الاتفاق، نجده يُقر بموافقته على ما ورد في الإيصال، والشاهد على ذلك ما ورد في إيصال سُلفة من القرن الرابع/

(74) *P.Sarap*. 20, ll. 4-6 :
ὁμολογῶ ἐσχηκέναι παρὰ σοῦ διὰ χει-
ρὸς ἐὶς προχρ[είαν] ἀργυρίου κεφαλ̣αίο̣υ δραχμὰς
εἴκοσι τέ̣σ̣σαρ̣ας ἀργ(υρίου) (δραχμαὶ) κδ ...

(75) *P.Oxy*. LXIII 4353, ll. 4-33: "ὁμ[ο]λ̣ο̣γῶ ἐσχηκέναι παρὰ <σοῦ> ἐν προχρείᾳ ἀργυρίου τάλαντα̣ δύο, (γίνονται) (τάλαντα) β, ἐφ’ ᾧτ’ ἐμὲ συνεργάσασθαί σοι ἐν ᾧ ἔχεις ἐργαστηρίῳ ταπητουφεικῷ ἐν τῇ αὐτῇ πόλει ...".

(76) *P.Würzb*. II 44 (Oxyrhynchus, 401 AD.), ll. 6-14:
… ὁμολογῶ
[ἐσχη]κ̣έναι π̣[αρὰ σοῦ εἰ]ς λόγον προχρίας
[πρὸς ὑ]πηρεσ̣[ίαν …..]…….ν τοῦ
π[ω]μαρίου ὄ̣[ντος ἐν τῷ] π̣ροειρημέν[ῳ -ca.?-]
ἐ[πο]ικείῳ χρυσοῦ [νομισμ]άτια ἁπλᾶ δεσποτικὰ
δ[ό]κ̣ειμα εὔσταθμ[α] ἀριθμῷ τρεία, γί(νεται) νο(μισμάτια) γ//,
ἄ̣[π]ερ ἐπάν̣α̣γκες ἀ̣[ποδώ]σ̣ω σοι ὁπόταν
β[ουλ]ηθῇ̣ς [ἀ]νυπερ[θέτως] καὶ χωρίς τινος
[εὐ]ρησει̣λ̣[ογ]ίας, γι̣ν̣[ομ]έν̣[ης] σοι τῆς πράξεως

الخامس الميلادي: "إيصال السُلفة هذا، مكتوب في نسخة واحدة، صحيحة، وعند سؤالي رسميًا أبديت موافقتي. أنا، أوريليوس ميناس (Aurelius Menas) بن سيلفانوس (Silvanus)، المذكور آنفًا، قد تسلمت الآن سوليديين ذهبيين على سبيل السُلفة، وسأردهما متى شئت كما ذكرتُ آنفًا"(٧٧). وتظهر الجملة: "وعند سؤالي أبديت موافقتي" (καὶ ἐπερωτηθεὶς ὡμολόγησα)، في جميع إيصالات البروخريا من الفترة المتأخرة(٧٨)

ومما سبق يتضح أن الإطار القانوني لاتفاق السُلفة "البروخريا" بين المدين والدائن لم يكن عقدًا بالمعنى المعروف؛ بل هو إيصال لضمان حق الدائن؛ لذلك كان يدون في نسخة واحدة فقط يحتفظ بها الدائن بوصفه صاحب الحق، ويُقر فيها المدين بالاستمرار في العمل حتى سداد مبلغ السُلفة، كما يُقر بالموافقة على كل ما ورد فيه من شروط، ويدون في الإيصال أنه يمنح الدائن حق التنفيذ على المدين وعلى ممتلكاته حال عدم الالتزام بما جاء فيه.

الخاتمة:

في ضوء ما سبق توصلت الدراسة إلى مجموعة من النتائج، هي:

١. يمكن ترجمة مصطلح "البروخريا" وفقا لما ورد في الوثائق البردية بوصفه سُلفة نقدية

(77) *P.Mich.* XV 728, (Unknown, 4th/5 th cent.) ll. 7- 12 :
… κύριον τὸ τῆς [πρ]οχρίας γρᾳμ-
μάτιον ἁπλοῦν γραφὲν καὶ ἐπ[ερω(τηθεὶς)] ὡμολόγησα.
Αὐρήλιο(ς) Μηνᾶ Σιλβανοῦ ὁ [προκείμ]ενος ἔσχον
καὶ νῦν εἰς λόγον προχρίας τὰ το[ῦ] χρυσοῦ νομισμά-
τια δύο κεφαλαίου καὶ ἀποδώσω ὁπόταν βουληθῇς
ὡς πρόκιται.

(٧٨) أذكر منها على سبيل المثال لا الحصر:
P.Oxy. LXIII 4353 (Oxyrhynchus, 304 AD.), ll. 25, 30-31; *P.Köln* II 102 (Oxyrhynchite, 418 AD.) R, l.13; *P.Rein*. II 105R (Oxyrhynchus, 432 AD.), l. 11.

مقابل الالتزام بأداء عمل. وما يجعلنا نستبعد كونه دفع مسبق للأجر هو رد المبلغ عند الاستحقاق، فلو كان دفعًا مسبقًا للأجر أو دفع مقدم أجر لما تمت إعادته لصاحب العمل. كذلك لم يكن يعني قرضًا صريحًا؛ لأن البروخريا جاءت في مبالغ صغيرة أقل من القروض، كما أن الوثائق لم تذكرها بمسمى قرض بشكل صريح، فضلًا عن أنها لم تحدد فائدة على أصل المبلغ.

٢. البروخريا هي سُلفة نقدية، فقد ارتبط مصطلح البروخريا في معظم الوثائق البردية بمبلغ نقدي، وهو ما جعلنا نطلق لفظ نقدية لتحديد نوع السُلفة.

٣. تُرد البروخريا عند انتهاء الاتفاق دون فائدة، وهو ما أكدته الوثائق البردية نصًا، حيث ذكرت أن المبلغ يُعاد دون فائدة، وكان حق المطالبة بالسُلفة في معظم البرديات من حق الدائن أو صاحب العمل.

٤. تُعد البروخريا سُلفة مقابل الالتزام بعمل، حيث ذكرت الوثائق أن المدين يؤدي عملًا سواء مقابل مبلغ السُلفة الأصلي، أو مقابل الفائدة.

٥. تخلق البروخريا علاقة تبعية اقتصادية وخاصة في الأعمال المرتبطة بالزراعة، فيحتاج العامل لمالك الأرض لتحقيق كفايته الاقتصادية من خلال السُلفة التي يحقق بها احتياجاته، وعلى الجانب الآخر يوفر المالك ما يحتاج إليه من عمالة.

٦. يُطلق على وثائق البروخريا مسمى إيصالات، حيث تكون بمثابة إقرار من المدين بحصوله على السُلفة، ويُقر بأنه ملزم بالعمل لدى الدائن حتى سدادها، ويختتم الإيصال بأنه موافق على كل ما ورد فيه.

٧. تدون وثائق البروخريا في نسخة واحدة، وهو ما ورد نصًا في الوثائق البردية، وتكون هذه النسخة في يد الدائن لضمان حقه.

الملاحق:

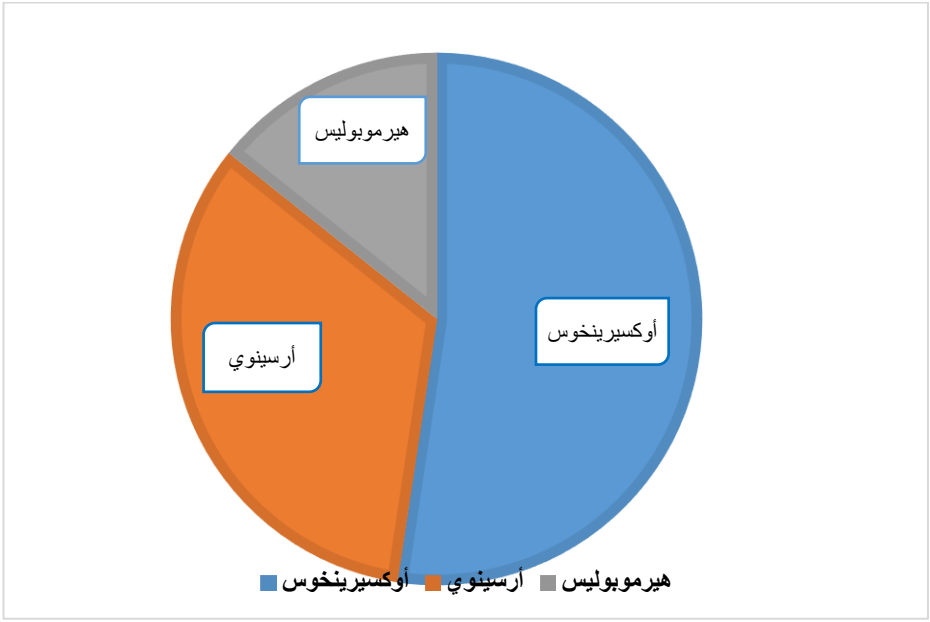

شكل (١) التوزيع الجغرافي لوثائق البروخريا خلال القرنين الثاني والثالث

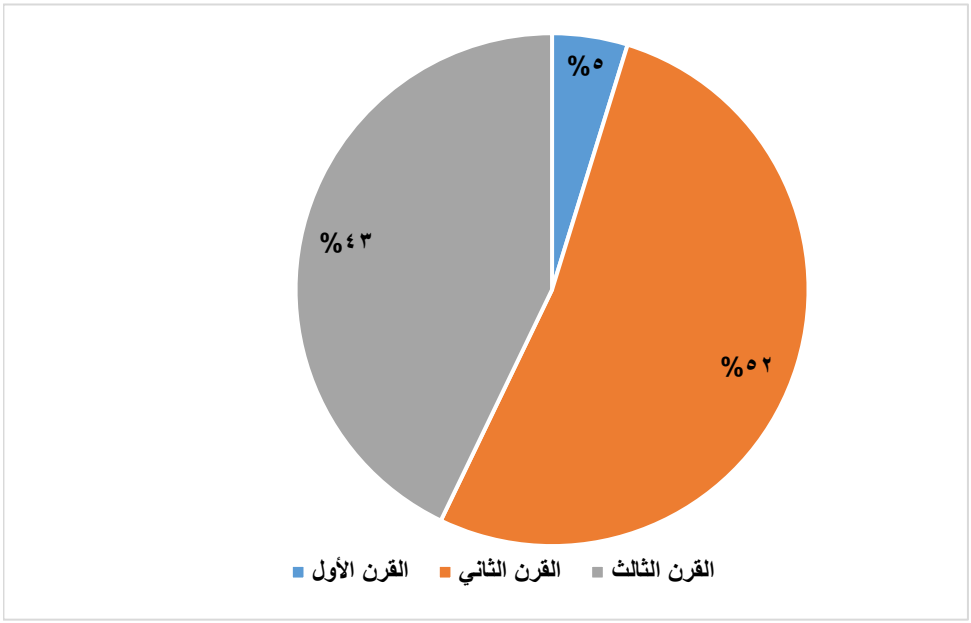

شكل (٢) التوزيع الزمني لوثائق البروخريا خلال القرنين الثاني والثالث

قائمة المصادر والمراجع

أولًا المصادر:

١. الوثائق البردية:

- Check list of editions of Greek, Latin, Demotic and Coptic Papyri, Ostraca and Tablets.

  https://library.duke.edu/rubenstein/scriptorium/papyrus/texts/clist_papyri.html

ثانيًا: القواميس:

- *LSJ*= Liddell, H. G., Scott, R., *A Greek-English Lexicon*, revised and augmented throughout by: Sir H. S. Jones with the assistance of R. McKenzie, (Oxford, 1940).

ثالثًا: المراجع

١. المراجع الأجنبية:

- Banaji, J., *Agrarian Change in Late Antiquity: Gold, Labour and Aristocratic Dominance*, (Oxford, 2001).
- Banaji, J., *Theory as History: Essays on Modes of Production and Exploitation*, (Leiden, 2010).
- Barns, J. W. B., et al. (eds.), *The Oxyrhynchus Papyri: Part XXXI*, (London, 1966).
- Benaissa, A., "P. Oxy. LXXVII 5123 and the economic relations between the Apion estate and its *coloni adscripticii*", *The Journal of Juristic Papyrology*, vol. 50, (2020), 49-66.
- Candy, P., "Credit for Carriage: TPSulp. 78 and P. Oxy. XLV 3250" in: Candy, P., Ferrándiz, E. M. (eds.), *Roman Law and Maritime Commerce*, (Edinburgh, 2022),171- 186.

- Deutsche Bundesbank, *Gold Coins of the Middle Ages from the Deutsche Bundesbank Collection*, translated to English by Edward Besly, (Frankfurt, 1983).
- Essler, H., "προχρεία-Vertrag für Arbeiten im Obstgarten", In Essler, H. (ed.), *Mitteilungen aus der Würzburger Papyrussammlung II (P.Würzb. II)*, (Berlin, 2024),117-122.
- Fiori, R., The Allocation of Risk in Carriage-by-Sea Contracts, in: Candy, P., Ferrándiz, E. M. (eds.), *Roman Law and Maritime Commerce*, (Edinburgh, 2022), 187- 201.
- Freu, C., "Copies of Labour Contracts in Roman and Late Antique Egypt: In stitutions and Society", *The Journal of Juristic Papyrology* 48, (2018), 103- 140.
- Galeotti, S., "Perdita del carico e diritto al nolo: considerazioni in tema di 'locatio mercium vehendarum", Archivio giuridico online (issn 2282 2828), vol. II, n. 2 (2023), 831- 853.
- Gonis, N., "Notes on Miscellaneous Documents VIII", *ZPE* 218 (2021), 158-162.
- Grenfell B. P., Hunt. A. S. (eds.), *The Oxyrhynchus Papyri: Part IV*, (London, 1904).
- Hickey, T. M., *Wine, Wealth, and the State in Late Antique Egypt: The House of Apion at Oxyrhynchus*, (Michigan, 2012).
- Jördens, A., "P. Bodl. I 82: Ein προχρεια-Vertrag", *Zeitschrift für Papyrologie und Epigraphik* 116 (1997), 81- 84.
- Keenan, J. G., et al. (eds.), *Law and Legal Practice in Egypt from Alexander to the Arab Conquest: A Selection of Papyrological Sources in Translation, with Introductions and Commentary*, (Cambridge, 2014).

- Lerouxel, F., "The βιβλιοθήκη ἐγκτήσεων and transaction costs in the credit market of Roman Egypt (30 B.C.E. to ca. 170 C.E.)", in: Kehoe, D., et al. (eds.), *Law and Transaction Costs in the Ancient Economy*, (Michigan, 2015), 162- 184.
- Lerouxel, F.*, Le marché du crédit dans le monde romain: (Egypte et Campanie)*, (Rome, 2016).
- Malnati. A., Moretti A.F., "P. STRAS. INV. GR. 1550: Un Contrat de προχρεια", *Zeitschrift für Papyrologie und Epigraphik* 113 (1996) 219- 220.
- Mazza, R., "Gli affitti fondiari dell'Ossirinchite nell'età tardoantica", in B. Palme (ed.), *Akten des 23. Internationalen Papyrologenkongresses*, (Wien, 2007), 439- 446.
- Mazza, R., *L'Archivio degli Apioni. Terra, Lavoro e Proprietà Senatoria nell'Egitto Tardoantico*, (Bari, 2001).
- Mountford, M., *Documentary papyri from Roman and Byzantine Oxyrhynchus*, (PhD., University College London, 2012).
- Noël, N. M., *Currencies and Cultures: The Impact of Culture on Economic Policies and the Foundations of Money*, (Cambridge, 2019).
- Rovelli, A., "From the Fall of Rome to Charlemagne (c.400–800)", in: Naismith, R., Money and Coinage in the Middle Ages, (Leiden, 2018), 63- 92.
- Sieving, W., *Prochreia in Late Antique Large Estates*, (MA., Oxford University, 2024).

٢. المراجع العربية والمترجمة:

- أحمد السيد حافظ خليل السخاوي، مونس كلوديانوس مجتمع روماني متكاملفي

الصحراء الشرقية، مجلة كلية السياحة والفنادق جامعة المنصورة، العدد ١٦، (ديسمبر ٢٠٢٤م)، ٣٧٧- ٤٠٥.

- أحمد محروس إسماعيل، إجازات المتدربين في مصر خلال العصر الروماني، مجلة كلية الآداب جامعة الفيوم، المجلد ١٣، العدد ٢، (يوليو ٢٠٢١)، ٢٦٤١- ٢٦٩٢.
- إيهاب عباس الفراش، عقود التدريب في مصر إبان العصر الروماني (في ضوء الوثائق التاريخية وقوانين العمل المعاصرة والفقه الإسلامي)، مجلة القانون والاقتصاد، العدد ٩١، (٢٠١٨)، ١٠١- ١٨٠.
- جين رولاندسون، ملاك الأراضي والمتلزمون في مصر الرومانية: العلاقات للزراعة في إقليم البهنسا، ترجمة: آمال محمد محمد الروبي، (القاهرة، ٢٠١٦م).
- الحسين أحمد عبدالله، "الرهن الحيازى υποθηκη والرهن الرسمى υπαλλαγμα في مصر في عصر الرومان عصر الرومان ٣٠ق.م- ٢٨٤م"، مركز الدراسات البردية والنقوش، المجلد ٢٠، العدد ١، (٢٠٠٣م)، ١٦٣- ١٩٦.
- الحسين أحمد عبدالله، الإدارة والقانون في مصر الرومانية: دراسة لوظيفة الإبستراتيجيا، (القاهرة، ٢٠٠٠).
- زبيدة محمد عطا، الحياة الاقتصادية في مصر البيزنطية، (القاهرة، ١٩٩٤م).
- زكي علي، مقننة الأديولوجوس، (القاهرة، ١٩٩٨م).
- محمد جابر محمد حسن المغربي، الإيجارات في مصر الرومانية دراسة في البرديات اليونانية، رسالة دكتوراة غير منشورة، (جامعة الإسكندرية، ٢٠٠٧م)، ٣١٠.
- محمد فهمي عبدالباقي، عقود العمل في مصر في عصر الرومان، رسالة دكتوراة غير منشورة، (جامعة عين شمس، ١٩٨٥).
- وفاء جمعة محمد أحمد، "الشروط الجزائية في عقود الشراء والبيع والإيجار في مصر في عصر الرومان (الأراضي- المنازل- العبيد- الزراعة- الحيوانات)"، مجلة كلية اللغة العربية بإيتاي البارود، العدد ٣٦، (نوفمبر ٢٠٢٣م).

Prochreia (προχρεία) in Roman Egypt

Abstract:

The term "*prochreia*" in papyrus documents refers to an advance payment or an interest-free loan. This term was firstly mentioned in an Oxyrhynchus document dating back to 99 AD. In most documents, *Prochreia* denotes an amount of money received by a debtor from a creditor in exchange for a commitment to work until the debt is repaid. The debtor is not allowed to leave or terminate the contract as long as the debt remains outstanding, and they undertake in a written agreement to continue working until the amount is settled. *Prochreia* documents are more prevalent in the Oxyrhynchus region compared to other areas.

This research paper explains the meaning of the term "*prochreia*", whether it refers to an advance payment of wages, a prepayment of wages, or a loan in exchange for work commitment. It also explores the nature of *prochreia* based on papyrus documents from the second (2nd) and the third (3rd) centuries AD, with occasional references to later documents when necessary. In addition, this study discusses the legal characterization of *prochreia* agreements and their writing methods.

Keywords: *prochreia*, wage, loan, Egypt, the Roman Era.